]

:

:

:

"تم بحمد الله بعد المراجعة والإضافات البسيطة"

[هذا العمل لا يخلو من الخلل إنما الله اسأل أن يبارك فيه]

الفصل الدراسي الثاني لعام ١٤٣٦هـ

	ملخص مقرر الحديث (سنه ٢٠١) المستوى الثالث الأستاذ المساعد: عبدالرحمن الزهراني	

الحلقة الأولى

مُصْطَلح	لغةً	اتفاق قوم أو جماعة على استعمال لفظة من الألفاظ في غير ما استعملت لها في أصل العربية
الحديث	لغةً	ضد القديم.
	إصطلاحاً	هو ما أُضِيفَ إلى النَّبي ﷺ من قولٍ أو فعلٍ أو تقريرٍ أو وصفٍ خَلقِي أو خُلُقِي.
مصطلح الحديث		هو علم يعرف به أحوال السند من حيث القبول والرد، وهنا تعريف أخر هو العلم بقوانين الرواية والأصول التي يرجع لها في قبول الأخبار وردها.
الحديث النبوي مقسم إلى قسمين		١. السَّند: وهو سلسلة الرِّجال الموصلة للمتن أو حكاية طريق المَتْن. ٢. المتن : وهو كلام النبي ﷺ أو ما انتهى إليه السَّند من الكلام.
السَّند	لغةً	المعتمد، فنعتمد عليه لمعرفة صحة الحديث من ضعفه في الدرجة الأولى، وهناك عدة اعتبارات أخرى لمعرفة ذلك.
	إصطلاحاً	السَّند النَّبوي هو حكاية طريق المَتْن أو سلسلة الرجال الموصلة للمتن.
أنواع الحديث		
• الحديث الصحيح		وهو ما اتصل سَندهُ بنَقل عَدل تَام الضَّبط عن مِثْله إلى منتهاه وسلم من الشذوذ والعلة القادحة.
• الحديث الضعيف		للأحاديث الضعيفة اسباب: ١. انقطاع السند، وانقطاع أو سقوط السند نتج عنه خمسة أنواع من الأحاديث الضعيفة: ١) المرسل. ٢) المعلق. ٣) المنقطع. ٤) المعضل. ٥) المدلس الانقطاع أو السقوط الذي كون لدينا هذه الأنواع الخمسة نستطيع أن نجعله على قسمين: • سقط ظاهر (الحديث المرسل، الحديث المعلق، والحديث المنقطع ، والحديث المعضل) وهو أن يروي الراوي عن من لم يعاصره. • سقط غير ظاهر أي خفي (الحديث المدلس، الحديث المرسل الخفي) وهو أن يروي الراوي عن من عاصره. ٢. الطعن في الراوي سواء كان في العدالة أو الضبط.

الحلقة الثانية

<table>
<tr><th colspan="5">أنواع الحديث الضعيف</th></tr>
<tr><td rowspan="2">المرسل</td><td>لغةً</td><td colspan="3">الإرسال من اسم مفعول من أرسل الشيء يرسله إرسالا أي إذا أطلقه ، أي بمعنى الانقطاع والترك.</td></tr>
<tr><td>إصطلاحاً</td><td colspan="3">ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ أو هو ما سقط من إسناده الصحابي. (التعريف الدقيق هو ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ مما سمعه من غيره يعني صحابي)</td></tr>
<tr><td colspan="2">تعريف الصحابي</td><td colspan="3">من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك ويدخل فيه من اجتمع معه ولو كان أعمى.</td></tr>
<tr><td colspan="2">تعريف التابعي</td><td colspan="3">من لقي الصحابي وهو مؤمن ومات على ذلك.</td></tr>
<tr><td colspan="2" rowspan="3">هل المرسل مقبول أم مردود؟</td><td>مالك + أبو حنيفة + أحمد</td><td>العمل بالحديث المرسل أي قبوله</td><td>قبولـه لأن نظـرتهم نظـرة حديثيـة فقهية وهذا الكلام صحيح.</td></tr>
<tr><td>الشافعي + رواية أخرى عن أحمد</td><td>العمل بالحديث المرسل أي قبوله لكن بشروط</td><td></td></tr>
<tr><td>أهل الحديث</td><td>مردود</td><td>ردوه لأن نظـرتهم نظـرة حديثيـة محضة.</td></tr>
<tr><td colspan="2">مسائل</td><td colspan="3">• المرسل من أقل أنواع الحديث الضعيف ضعفاً.
• المرسل ضعيف عند علماء الحديث قالوا لأن الساقط لو قطعنا أنه صحابي مطلقا لقبلناه مطلقاً، لكن لما وجدنا أنه هناك عدد من التابعين يروون عن النبي ﷺ ويكون بينهم وبين النبي ﷺ تابعين وصحابة عندئذ توقفنا وقلنا لا نقبل المرسل من باب الاحتياط للسنة.
• من الكتب في الأحاديث المرسلة (جامع التحصيل لأحكام المراسيل للعلائي، كتاب المراسيل لأبي داود).
• من سمع من النبي ﷺ وهو كافر ثم أسلم بعد وفاة النبي ﷺ فهو تابعي.</td></tr>
<tr><td colspan="2">مثاله</td><td colspan="3">• ما رواه معرف بن واصل عن محارب بن ديثار عن النبي ﷺ (أبغض الحلال إلى الله الطلاق) فلم يذكر الراوي محارب بن ديثار ابن عمر ﷺ بل تجاوز إلى النبي ﷺ وسقوط ابن عمر ﷺ جعل الحديث مرسل.</td></tr>
<tr><td rowspan="2">المعلق</td><td>لغةً</td><td colspan="3">هو اسم فاعل من الانقطاع ضد الاتصال.</td></tr>
<tr><td>إصطلاحاً</td><td colspan="3">هو ما سقط من مبدأ إسناده راوٍ أو أكثر بشرط التوالي.</td></tr>
<tr><td colspan="2">مثاله</td><td colspan="3">ما ذكر البخاري في الصحيح أنه قال: قال أبو موسى شيخ البخاري (وغطى النبيﷺ ركبتيه حين دخل عثمان).</td></tr>
<tr><td colspan="2">مسائل</td><td colspan="3">• المعلقات ضعيفة إلا معلقات البخاري "رحمه الله" فلها حكم خاص عند أهل العلم لا بد من الاهتمام بها ومراعاتها فهي على درجات.
• من الكتب في الأحاديث المعلقة (تعليق التعليق لابن حجر).
• المثال النظري (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى)
• لو قال البخاري: بدل أن يقول حدثنا يحيى بن يحيى عن مالك، لو قال البخاري في هذا المثال: قال مالك حدثني يحيى بن سعيد. أين يحيى بن يحيى؟ سقط وهو الحلقة الأولى، هنا يسمى معلقاً. لو سقط الآن من الإسناد لو قال البخاري قال يحيى بن سعيد ماذا نسميه؟ نسميه أيضا معلقاً، لماذا؟ لأنه سقط منه يحيى بن يحيى وسقط بعده مالك طبقتين متواليتين، إذن السلسلة لا تزال معلقة هذا نسميه معلق. لو قال البخاري: قال علقمة بن وقاص لاحظوا الذي سقط من يحيى بن يحيى وسقط مالك وسقط يحيى بن سعيد وسقط إبراهيم التيمي أربعة أيضا هذا يسمى معلقاً. المعلق ما سقط من مبدأ إسناده راوٍ أو أكثر بشرط التوالي حتى يسلم لنا هذا التعريف من الخطأ.</td></tr>
</table>

الحلقة الثالثة

تابع أنواع الحديث الضعيف		
المنقطع	لغةً	الانقطاع ضد الاتصال.
	إصطلاحاً	هو ما سقط في وسط إسنادهِ راوٍ واحد أو أكثر بشرط عدم التوالي.
مثاله		حديث عائشة ﵂ أن أسماء دخلت عليها وكانت ترتدي ملابس خفيفة تشف بدنها فقال؟ يا عائشة إن المرأة إذا بلغت المحيض لا ينبغي أن يظهر منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه. هذا الحديث منقطع الإسناد فإن خالد بن جريج لم يدرك عائشة ﵂.
المعضل	لغةً	الإعْضَال أصله في اللغة الذي يُعيي ويَصْعُب فهو صعب.
	إصطلاحاً	هو ما سقط في وسط إسنادهِ راويين أو أكثر بشرط التوالي.
مظان الأحديث المعضلة		سنن البيهقي والسنن عموما – مصنف أبي شيبة – كتب الأجزاء الحديثية – معجم الطبراني
المدلس	لغةً	التدليس من الدلسة وهي الظلمة وكأن الذي روى هذا الحديث و دلّسه علينا جعلنا في ظلام لا ندري سمع أم لم يسمع.
	إصطلاحاً	رواية الراوي عن من سمع منه ما لم يسمع منه بصيغة محتملة للسَّماع كـ عنْ وأنَّ.
شرح التعريف		(الإمام مالك) لو روى مائة حديث عن شيخه (يحيى بن سعيد الأنصاري) وكل هذه الأحاديث المائة سمعها من شيخه وفي يوم من الأيام فات (الإمام مالك) مجلس لشيخه (يحيى بن سعيد الأنصاري) وقد أملى فيه خمسة أحاديث فـ(الإمام مالك) لا يستطيع أن يروي الأحاديث الخمسة إلا بواسطة بينه وبين شيخه فيقول على سبيل المثال (حدثني الأوزاعي عن يحيى بن سعيد الأنصاري) وهذا يسمى عند العلماء (الحديث نزول) فالذي سوف يفعله (الإمام مالك) الآن هو رواية الحديث مع إهمال الوسيط بينه وبين شيخه فيقول (عن يحيى بن سعيد لكن ما قال حدثني أو سمعت أو أخبرني وإنما يقول: عن يحيى بن سعيد تحتمل أنه سمع عن يحيى بن سعيد مباشرة وتحتمل أنه لم يسمع).
أنواع التدليس		• تدليس الإسناد. • تدليس الشيوخ. • تدليس العطف. • تدليس القطع. • تدليس التسوية. أحاديث التدليس من حيث القبول والرد هي مردودة عندنا.

الحلقة الرابعة

<table>
<tr><th colspan="4">تابع أنواع الحديث الضعيف</th></tr>
<tr><td rowspan="2">المرسل الخفي</td><td>تعريفه</td><td colspan="2">أن يروي الراوي عمّن عاصره ولم يُعرف لقاؤه إياه ما لم يسمعه منه بصيغة موهمة للسماع.</td></tr>
<tr><td>شرح التعريف</td><td colspan="2">مثلاً (محمد) عاصر (الشيخ ابن باز) لكنه لم يلقى الشيخ فلو روى الآن (محمد) عن (الشيخ ابن باز) نسمى هذا مرسل خفي.</td></tr>
<tr><td>مثاله</td><td colspan="3">١. ما رواه عمر بن عبد العزيز عن عقبة بن عامر مرفوعًا (رحمَ اللهُ حارسَ الحرسِ) عمر بن عبد العزيز لم يلقَ عُقبة بن عامر وإنما عاصرهُ ولذا سُمي مُرسل خفي.
٢. رواية أبي عثمان النهدي وقيس بن أبي حازم عن النبي ﷺ كلاهما قد أدركا زمن النبي ﷺ ولكن لا يُعَدَّان من الصحابةِ بل من كبار التابعين وعندئذٍ تكون رواياتهم عن الرسول ﷺ من قبيل المُرسل الخفي.</td></tr>
<tr><td>الفرق بين المرسل الخفي والتدليس</td><td>المرسل الخَفي</td><td colspan="2">التَّدليس</td></tr>
<tr><td></td><td>رواية الراوي عمن عاصره ولم يلقاه.</td><td colspan="2">رواية الراوي عمن لقيه.</td></tr>
<tr><td>مسائل</td><td colspan="3">• المرسل الخفي أكثر من استعمله السلف ولذلك ضعفه يسير جداً.
• المرسل الخفي أخَفُّ أنواع الحديث الضعيف على الإطلاق لأن طبقة التابعين التي تقول قال رسول الله ﷺ أو الطبقة التي استعملت الإرسال الخفي غالبهم من أئِمة التابعين وغالب الطبقة تلك التي جاءت بعد الصحابة الضَّعِيف فيها قليل جدًا من أئِمة التابعين بلْ إنما الضَّعْفُ فيها يَعُود إلى الجَهَالة فقط ليس إلاَّ.</td></tr>
<tr><td rowspan="2">الحديث الشاذ</td><td>لغةً</td><td colspan="2">الشَّاذ هو المُنْفَرِد.</td></tr>
<tr><td>إصطلاحاً</td><td colspan="2">ما رواه المَقْبُول مخالفًا لمن هو أولَى منه.</td></tr>
<tr><td rowspan="2">شرح التعريف</td><td>المقبول</td><td colspan="2">أي الثقة أو الصدوق</td></tr>
<tr><td>أولى منه</td><td colspan="2">أي أوثق منه في الحفظ وأضبط منه، أو أنه أكثر من واحد وهم من طبقته في الحفظ. (فمثلاً لو جاء واحد من الطلاب وخالف وقال أن الأستاذ يقول إن موعد المحاضرة في الوقت الفلاني في المكان الفلاني وجاء بعض الطلاب في نفس مستواه العلمي وقالوا إن موعد المحاضرة في الوقت الفلاني في المكان الفلاني فخالفوه فعندئذٍ رواية الطالب الأول تسمى شاذَّة ورواية من جاء بعده تُسمى محفوظة لأنهم أكثر عددا).</td></tr>
<tr><td>مثاله</td><td colspan="3">ما رواه الترمذي من حديث أبي سعيد (الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام) هذا الحديث رواه حماد بن سلمة موصولا عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد مرفوعاً ورواه سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى عن أبيه مرسلاً ولم يذكر فيه أبي سعيد لكن سفيان الثوري عرف بالحفظ أفضل من حماد بن سلمة إذاً رواية سفيان الثوري هي الرواية المحفوظة ورواية حماد بن سلمة هي الشاذة.</td></tr>
<tr><td>مسائل</td><td colspan="3">• يقال للحديث الذي خالف فيه هذا الراوي لمن هو أولى منه نُسميه (الحديث الشاذ).
• نسمى رواية الراوي الأوثق والأفضل سواء من جهة الوصف أو من جهة العدد نسميها(الرواية المحفوظة).
• الشذوذ يقع في الأسانيد كثيرًا ويقع أيضًا في المتُون ولكن أكثر وقوعه إنما في الأسانيد.
• نعرف الراوية المحفوظة بأنها ما رواها الأولى (من جهة العدد أو من جهة الوصف) مخالفا لما رواها المقبول (الثقة أو الصدوق).</td></tr>
</table>

الحلقة الخامسة

<table>
<tr><th colspan="4">تابع أنواع الحديث الضعيف</th></tr>
<tr><td colspan="2">الفرق بين الحديث الشاذ وبين زيادة الثقة</td><td colspan="2">كل حديث شاذ عندنا يعتبر ضعيف وزيادة الثقة جزء من الحديث الشاذ.
زيادة الثقة تعتبر فيها أنواع شاذة وهي مردودة وأنواع غير شاذة وهي غير مردودة.</td></tr>
<tr><td rowspan="3">أنواع زيادة الثقة</td><td>١</td><td>زيادة منافية لما رواه الثقات</td><td>نسميها الرواية الشاذة وهذا النوع لا فرق بينها وبين الحديث الشاذ إطلاقاً وإنما تعتبر نوع من أنواع الحديث الشاذ ولذلك تعتبر جزءاً منه.</td></tr>
<tr><td>٢</td><td>زيادة في الأسانيد</td><td>زيادة الأسانيد أن يذكر رجلاً في الإسناد لم يذكره غيره بين رجلين أو يزيد في لفظة من مثل ما زاد. مثاله ما زاد على سبيل الافتراض مالك رحمه الله زاد في حديث ابن عمر (فرض رسول الله ﷺ صدقه الفطر على حر وعبد ذكر وأنثى من المسلمين) زيادة (من المسلمين) زادها الإمام مالك هذه الزيادة تعتبر زيادة مقبولة لأن الإمام مالك زيادته هذه لا تنافي زيادة غيره.</td></tr>
<tr><td>٣</td><td>زيادة في المتون</td><td>زيادة في المتن لا تنافي ما رواه الثقات في الآخرين. مثاله ما رواه علي بن مسهر عن الأعمش عن أبي صالح ذكوان بن سلمان عن أبي رزين العقيلي عن أبي هريرة (في غسل الإناء سبعاً من ولوغ الكلب) زاد (فليرقه) بينما الرواة الآخرين الثقات لم يذكروا هذه الزيادة، فزيادة الأعمش في هذا الحديث زيادة مقبولة لأنها لا تنافي فكلمة (فليرقه) زيادة في المعنى ولا تنافي ما ذكره العلماء السابقين من (فليغسله سبعاً).</td></tr>
<tr><td colspan="2">الفرق بين زيادة الثقة والشاذ</td><td colspan="2">زيادة الثقة نوعان :
• النوع الأول جزء من الحديث الشاذ وهي التي يكون فيها تقييد المطلق أو تخصيص العام أو نحو ذلك والصحيح أنها تقبل ولكن ليس على إطلاقها تقبل وفق القرائن.
• النوع الثاني ليس جزء من الحديث الشاذ وهي الزيادة التي لا يقع فيها مخالفة.</td></tr>
<tr><td colspan="2">الخُـــــلاصة :</td><td colspan="2">نلخِّص زيادة الثقة وعلاقتها بالشاذ من ثلاثة وجوه:
• الوجه الأول: أن تقع زيادة الثقة منافية لما رواه الثقات أو الأحفظ، وهذا يُسمَّى الشاذ؛ إذا هذا توافق بين الشاذ وبين زيادة الثقة وهي تعتبر نوعٌ منه ولا إشكال في ذلك، أن تكون الزيادة فيها نوع منافاة، ونوع المنافاة هذه تُعتبر زيادة شاذة كما تقدَّم.
• الوجه الثاني: الزيادة التي لا تنافي أصل الحديث ومن ذلك ما رواه علي بن مُسهر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي رزين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في غسل الإناء سبعاً من ولوغ الكلب، زاد "فليُرقه"، زيادة فليُرِقه ليس فيها مُنافاة.
• الوجه الثالث: الزيادة التي فيها منافاة فهي كنوع تخصيص عام أو تقييد مطلق؛ فالصحيح قبولها لكن تُقبل بالقرائن؛ كزيادة ابن سيرين في نفس الحديث: (إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعاً) قال "أولاهن بالتراب" هذا فيه تقييد أن السبع أولاهن تكون بالتراب، هذا ما يتعلَّق بزيادة الثقة وإنما أشرت إليه إشارة سريعة، واليوم درسنا عن موضوع جديد وهو الحديث المُعلّ.</td></tr>
<tr><td colspan="2">مسائل</td><td colspan="2">• يقال حديث مرسل أي منقطع عند المتقدمين لا يريدون به المرسل الذي عندنا.</td></tr>
<tr><td rowspan="2">الحديث المنكر</td><td>لغةً</td><td colspan="2">المستغرَب.</td></tr>
<tr><td>إصطلاحاً</td><td colspan="2">ما رواه المردود (أي الضعيف) لأنه عام المردود من الرواة الذي يرد خبره، أيا كان مخالفا للمقبول المقبول (الثقة أو الصدوق).</td></tr>
<tr><td colspan="3"></td></tr>
<tr><td colspan="2">مثاله</td><td colspan="2">ما رواه حبيب بن حُبيب الزيات وهو راوٍ ضعيفٍ عن أبي إسحاق السبيعي عن العيزار ابن حريث عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: (من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج البيت وصام رمضان وقرى الضيف دخل الجنة) فحبيب بن حُبيب الزيات ضعيف الرواية هنا فشيخه في الإسناد أبو إسحاق السبيعي وأبو إسحاق السبيعي هنا رواه عنه الثقات الآخرون لم يذكروا العيزار قالوا عن أبي إسحاق عن العيزار عن ابن عباس موقوفًا أي لم يقولوا فيه قال الرسول ﷺ فالحديث هنا</td></tr>
</table>

	أصبح موقوفاً لكن زيادة حبيب بن حُبيب الزيات زاد لفظة (عن النبي ﷺ) فأصبح الحديث مرفوعاً وهذه المخالفة غير مقبولة لوجهين: ١. أن المخالف فيها ضعيف الذي هو حبيب بن حُبيب الزيات. ٢. أن فيها مخالفة
الفرق بين الحديث الشاذ والمنكر	١. المنكر ما رواه المردود بينما الشاذ ما رواه المقبول. ٢. أنهما اشتركا في المخالفة عموماً أما في خصوص المخالفة أن الشاذ المخالف فيه مقبول والمنكر المخالف فيه ضعيف.

أقسام الحديث الحديث باعتبار قائله أو أقسام الخبر		
النوع الأول	الحديث القدسي	ما أضافه النبي ﷺ إلى ربه لفظا ومعنى.
النوع الثاني	الحديث المرفوع	ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خَلْقي أو خُلُقي.
النوع الثالث	الحديث الموقوف	ما أضيف إلى الصحابي.
مثاله		ما رواه حبيب بن حُبيب الزيات وهو راوٍ ضعيفٍ عن أبي إسحاق السبيعي عن العيزار ابن حريث عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: (من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج البيت وصام رمضان وقرى الضيف دخل الجنة) هذا الكلام من كلام ابن عباس لم يقل فيه ابن عباس قال فيه الرسول ﷺ.
النوع الرابع	الحديث المقطوع	ما أضيف إلى التابعي أو من دونه من قول أو فعل.
شرح التعريف	التابعي	من لقي الصحابي مؤمناً ومات على الإسلام.
	تابع التابعي	منن لقي التابعي مؤمنًا ومات الإسلام.
مثاله		• أقوال الحسن البصري مثلا كلها تسمى مقطوعات. • أقوال جميع التابعين تسمى مقطوعات كـ(ابن سيرين، وكُميل بن زياد، وعطاء السائب، ونافع بن عمار، ونافع مولى ابن عمر، وعكرمة مولى ابن عباس) فأقوالهم تسمى بالأثر أو الحديث الموقوف. • ما رواه ابن أبي شيبة بإسناده لمروان بن أجدع ،وهو تابعي قال (من سره أن يعلم علم الأولين والآخرين وعلم الدنيا والآخرة فليقرأ سورة الواقعة) بعض الناس يرويه عن الرسول ﷺ هذا لا يصح وإنما هذا يسمى حديثاً مقطوعاً ويسمى الأثر ويسمى حديثاً موقوفاً. • مهم جداً / الصحيح أن أكثر ما يسمى أثرًا يسمى مقطوعًا أما الموقوف فتسميته به قليلة.
الفرق بين المنقطع والمقطوع		المنقطع من أوصاف الأسانيد أما المقطوع من أوصاف المتون.

الحلقة السادسة

تابع أنواع الحديث الضعيف		
الحديث المقلوب	لغةً	في اللغة اسم مفعول من قلب الشيء إذا حوله عن وجهه وصرفه عنه.
	إصطلاحاً	ما انقلب فيه اسم الراوي أو لفظ في متن على راويه سواء كان ذاك تقديم أو تأخير يعني في السند.
شرح التعريف		بدل ما يقول سفيان بن عيينة يقول عيينة بن سفيان مثلاً والمتن بدل ما يقول أوله آخره يقول آخره أوله وهكذا هذه يسمى قلباً بعض أنواع القلب لا تؤثر وبعضها يؤثر.
أنواع الحديث المقلوب	قلب الإسناد	مقلوب الإسناد بعض الرواة جاء يروي حديث رواه مرّة بن كعب فيسميه كعب بن مرّة ، لأن كعب بن مرّة صحابي، الراوي أصلاً مرة بن كعب فينقلب على الراوي فيجعل الاسم الثاني يجعله أولاً والاسم الأول يجعله ثانياً.
	قلب المتن	يقع كثيرا من بعض الرواة خاصة إذا كان حفظ الراوي ليس بذاك المتقن. مثاله حديث (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله) جاء أحد الرواة الذين روى لهم مسلم فجاء فقال: (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ... "إلى أن قال" ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه) ماذا فعل هذا الراوي؟ قال: (تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تخفيه شماله) يعني انقلب بدل ما يجعل اليمين شمال جعل الشمال يمين هذا يسمى انقلاباً.
	قلب الإسناد والمتن جميعا	
مسائل		• الحديث المقلوب إذا ظهر بأي نوع من أنواع القلب لك أن تجعلها أكثر من نوع ولكن أصولها إلى الإسناد والمتن. • إذا علمنا مواضع الانقلاب صار الموضع الذي لم يقع فيه الانقلاب الموضع الصحيح والحديث الذي وقع فيه الانقلاب حديثاً ضعيفاً.
الحديث المُعَلّ	لغةً	العلة من المرض.
	إصطلاحاً	ما أُطلِعَ فيه على علةٍ غامضةٍ تقدح في صحته مع ظهور السلامة منه.
كيف نكتشف العلة		بجمع طرق الحديث والنظر فيها وعمل تشجير للإسناد والنظر في أوصاف الرواة وأحوالهم فإذا وجد إشكالاً معيناً اختلافاً معيناً أو أي معنى معيناً أو علة معينة أبرزها وأظهرها.
مثاله		في حديث معاذ في الجمع في قصة في تبوك (كان النبي ﷺ في تبوك يخرج فيصلي الظهر والعصر ثم يدخل ثم يخرج فيصلي المغرب والعشاء هذا الحديث جاء على خلاف المعتاد من فعل النبي ﷺ) أنه ما كان يجمع بين الصلاتين وهو نازل وإنما كان جمعه ﷺ إذا كان بين المدينتين في السفر في الطريق أو احتاج إلى الجمع من أجل العبادة أو نحو ذلك هذا ما كان يفعله النبي ﷺ. فهذا الحديث من رواية قتيبة بن سعيد عن أبي الطفيل قتيبة بن سعيد سمع هذا الحديث من رجل يقال له خالد المدائني، فالإمام البخاري سأل قتيبة وقتيبة من شيوخه قال له: يا قتيبة ممن كتبت هذا الحديث؟ قال كتبته مع خالد بن سعيد المدائني قال البخاري وكان خالد بن سعيد المدائني يُدخل الحديث على الشيوخ، فالبخاري لمح أن هذا الحديث وإن كان قتيبة صادق في الرواية لكن ليس من حديث قتيبة وإنما خالد المدائني كتبه وأدخله في أوراقه فظن قتيبة أنه من حديثه وقتيبة بريء منه.
مسائل		من الكتب في الأحاديث المعللة: ١. العلل للدار قطني. ٢. العلل لابن المديني. ٣. علل الحديث لابن الشهيد. ٤. علل الترمذي.

الحلقة السابعة

تابع أنواع الحديث الضعيف		
الحديث المضطرب	لغةً	اسم فاعل من اضطرب الأمر إذا اختل وتناثر نظامه
	إصطلاحاً	ما روي على أوجهٍ مختلفةٍ متساويةٍ في القوة سواءً كان ذلك من راوٍ واحد أو من جماعة ولم يمكن الترجيح.
شروط الحديث المضطرب		١. أن يروى الحديث من غير وجه. ٢. أن تكون هذه الأوجه مختلفة وهذا أهم شرط فأكثر الأحاديث تروى من غير وجه لكنها متفقة. ٣. ن تكون هذه الأوجه المختلفة متساوية في القوة فلو كان بعضها ضعيفاً ما نفع ولا مانع أن يكون بعضها أعلى من بعض قليلاً ، لكن كلها في حد المقبول. ٤. أن لا يمكن الترجيح بين هذه الطرق .
مسائل		• الاضطراب يكون في الإسناد ويكون في المتن. • الحديث المضطرب في الحديث النبوي عموماً عدده قليل جداً، وقد بيَّنه أهل العلم. • من الكتب في الأحاديث المضطربة (المقترب في بيان المضطرب) لابن حجر.
مثاله	اضطراب في السند	حديث أبي بكر الصديق ﷺ أنه قال لرسول الله ﷺ:يا رسول الله أراك شِبت؟ قال (شيَّبتني هود والواقعة والمرسلات وعم وإذا الشمس كورت) يقول الإمام الدارقطني لم يروَ هذا الحديث إلا من طريق أبي إسحاق السبيعي "عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي الكوفي" وأبي إسحاق السبيعي اختلف عليه على نحو عشرة أوجه فالاختلاف الآن وقع على راو واحد وهو أبو إسحاق السبيعي: **الوجه الأول:** من رواه عنه مرسلاً أي لم يذكر فيه أبا بكر الصديق ﷺ وإنما قال، قال فيه رسول الله ﷺ. **الوجه الثاني:** من رواه موصولاً ، أي ذكر فيه أبا بكر الصديق. **الوجه الثالث:** من جعله من مسند أبي بكر ﷺ كما هو ظاهر، وبعضهم من جعله من مسند عائشة ﷺ، ومنهم من جعله من مسند سعد بن أبي وقاص ﷺ، كلهم رواة تلاميذ أبي إسحاق السبيعي. هذه الاختلافات لما نظر فيها أهل العلم وجدوا أن الطرق كلها متساوية في القوة وعلى هذا يكون الحديث مضطرب في السند.
	اضطراب في المتن	حديث فاطمة بنت قيس ﷺ أن النبي ﷺ قال: (إن في المال لحقاً سوى الزكاة) و روي رضي الله عنها أنها قالت: عن النبي ﷺ أنه قال: (ليس في المال حق سوى الزكاة) هذه الوجوه متساوية في القوة رويت بأوجه مختلفة لا يمكن أن أرجح معه وعلى هذا يكون الحديث مضطرب في المتن.

الحلقة الثامنة

تابع أنواع الحديث الضعيف		
الحديث المدرج	لغةً	اسم مفعول من أدرج الشيء إذا أدخله وأصله إدخال شيء في شيء.
	إصطلاحاً	هو على نوعين: ١. مُدرج إسناد: هو ما غُيِّر سياق إسناده بالزيادة. ٢. مدرج متن: هو ما أُدخل في متنه ما ليس منه بلا فصل أي بدون تبيين وبدون توضيح.
شرح مدرج الإسناد		يأتي فيقول أخبرنا فلان عن فلان عن فلان فيأتي راوٍ آخر فيروي نفس الإسناد لكنه يُدخل راوٍ بين راويين.
شرح مدرج المتن		في الإسناد يتضح الإدراج سبيل المثال عندي أربعة رواة أتى آخر وجعلهم خمسة إذن هناك راوٍ زائد، فهو واضح لا يحتاج بيان أما في المتن أحد يدري هل هي رواية منه أم لا ؟هل هي مقبولة أم غير مقبولة؟ كيف زادت؟ لا أحد يدري.
أنواع الإدراج في المتن		١. أن يكون الإدراج في أول المتن: أي يكون في أول الكلام النبوي قبل الشروع فيه. مثاله حديث أبي هريرة ﷺ لما مرَّ على قومٍ يتوضئون فوجدهم لا يحسنون الوضوء فقال ﷺ: أسبغوا الوضوء (ويلٌ للأعقاب من النار) كلمة "أسبغوا الوضوء" هذه أمرٌ بالمعروف لهؤلاء القوم الذين كانت تلوح أعقابهم، فما كانوا يغسلون الأعقاب جيداً فرآهم أبو هريرة ﷺ فأراد أن ينبههم فقال: أسبغوا الوضوء، (ويلٌ للأعقاب من النار) هذه الجملة هي من الكلام النبوي الشريف. ٢. أن يكون الإدراج في وسط المتن: مثاله إدراج الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري لفظة (يتحنث) في الحديث الطويل الذي رواه عن عائشة ﷺ حديث نزول الوحي على الرسول ﷺ أن النبي ﷺ كان (يتحنث الليالي ذوات العدد في غار حراء...). ٣. أن يكون الإدراج في آخر المتن: مثاله قول أبي هريرة ﷺ لما روى حديث (للعبد المملوك أجران إذا هو أحسن لسيده) هذا هو اللفظ النبوي، أبو هريرة ﷺ لما روى هذا اللفظ ماذا قال بعد ذلك؟ قال، قال رسول الله ﷺ: (للعبد المملوك أجران إذا هو أحسن لسيده) قال: ولولا الجهاد في سبيل الله وبرّي بأمي لأحببت أن أكون مملوكاً، هذا كلام من كلام أبو هريرة ﷺ.
مسائل		• من الكتب في الأحاديث المدرجة (كتاب الخطيب البغدادي).
الحديث الموضوع	لغةً	هو المختلق المصنوع.
	إصطلاحاً	ما أضيف إلى النبي ﷺ كذباً وزوراً.
حكم رواية الحديث الموضوع		أجمع العلماء جميعاً على بطلان الحديث الموضوع وأنه حديث باطل ضعيف ولا تصح نسبته للنبي ﷺ بحال وأن نسبته للنبي ﷺ من قبيل المحرمات.
أسباب ظهور الحديث الموضوع		١. الخلافات السياسية: الخلافات التي وقعت بين علي ومعاوية كان هناك بعض ضعاف النفوس من الطائفتين "ليسوا من الصحابة" فكان يظن أن نصرة هذين الإمامين بأن يكذب على الرسول ﷺ في مدح من يريد على أنه منه ﷺ. ٢. ظهور البِدع. ٣. ظهور الزنادقة الذين لا دين لهم. ٤. العصبية المذهبية أو القبلية: فالحنفي يضع حديثاً في ذم الشافعي والشافعي يضع حديثاً في ذم الحنفي وهكذا. ٥. القصاصون: الذين يقصون على الناس الذين وضعوا الأحاديث رغبةً في تتويب العصاة وتتويب الذين فعلوا الأفاعيل والكبائر. ٦. الرغبة في نصرة الدين مع الجهل: مثل ما فعل أبو عصمة نوح بن مريم لما وضع أحاديث في فضائل كل سورة من سور القرآن الكريم، فلما قيل له ما حملك على هذا؟ قال: وجدت الناس قد انصرفوا إلى مغازي الواقدي ومحمد بن إسحاق فأردت أن أرجعهم إلى القرآن الكريم. ٧. التقرُّب إلى الحكام.
مسائل		• بعد انصرام عهد الصحابة ظهرت فتنة (الخوارج والرافضة والمرجئة والقدرية) لم تظهر إلا هذه الأربع. • من الكتب في الأحاديث الموضوعة كتاب (الموضوعات الكبرى لابن الجوزي).

من الحلقة التاسعة حتى الحلقة الحادية والعشرون

كتاب الصلاة	
مسائل	• المعلوم أن أهل الحديث وأهل الفقه قسموا أبوابهم على كتب وأبواب ومسائل: ▪ إذا اختلف الجنس صارت الكتب فيقال مثلاً : كتاب الطهارة، كتاب الصلاة، كتاب الزكاة...ألخ. ▪ إذا اتحد الجنس صارت أبواب فيقال مثلاً : باب صلاة الجماعة، باب صلاة العيدين...ألخ. • رتب العلماء كتبهم بناءاً على هذا الحديث (بُني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام). • صلاة الجماعة مشروعة باتفاق أهل العلم، ولم يخالف في ذلك إلا الرافضة فإنهم يقولون أن الصلاة لا تكون إلا خلف الإمام المعصوم.

الحديث الأول

حديث عبد الله بن عمر ﷺ أن النبي ﷺ قال: (صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة) أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وأبو داود وأحمد ومالك والشافعي وأبو عوانة وابن حبان		
الحكمة من مشروعية صلاة الجماعة	١. أن فيها التواد بين الناس. ٢. أن فيها إظهار شعيرة من أعظم شعائر هذا الدين. ٣. التعارف الذي يكون بين المؤمنين فيما بينهم. ٤. إقامة دين الله عز وجل والتعبد لله تعالى بهذه الفريضة التي افترضها علينا. ٥. أن فيها تعليم للجاهل فإن الجاهل لا يعلم أحكام الصلاة ولا يعرف آدابها إلا إذا صلى مع المسلمين وتعلم منهم. ٦. إظهار التعارف الذي يحدث بين المؤمنين بالصلاة في المساجد. ٧. تعلم الانقياد لولاة الأمر فإن الإمام يعتبر ولي أمر في الصلاة. ٨. ضبط النفس، فإن كثيراً من الناس لا يستطيع أن ينقاد ولا يستطيع أن يتحرك إلا وفق هوى نفسه وشهواته. ٩. أن لا يُسابَق الإمام فلا يُسابق الناس في الدخول والخروج. ١٠. شعور المسلمين بأنهم متساوون. ١١. تفقد أحوال المسلمين. ١٢. تهيئة المسلمين فيما لو أعلن ولي الأمر الجهاد في سبيل الله بأن يكونوا متعودين أن يصفوا صفاً واحدا. ١٣. أن الله تعالى يباهي بأهل المسجد وأهل الصف يباهي بهم ملائكته.	
صلاة	لغةً	مأخوذة من الصلة أي الدعاء.
	شرعاً	أقوال وأفعال مخصوصة تفتتح بالتكبير وتختتم بالتسليم.
الجماعة		ما سوى الواحد وتكون باثنين ولا تكون جماعة إلا باثنين فصاعدا.
الفذ		هو الواحد المنفرد.
درجة		الدرجة هي الواحدة من الدرجات من الطبقات أو من المراتب.
معنى الحديث إجمالاً		أي الصلاة التي تؤدى في جماعة المسلمين أفضل من الصلاة التي يؤديها الواحد المنفرد عن الناس بسبع وعشرين طبقة أو درجة عالية أو مرتبة عالية.
مسألة		▪ ورد في حديث عبد الله بن عمر في قوله ﷺ: (صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة) ▪ ورد في حديث أبي هريرة في قوله ﷺ: (صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بخمسة وعشرين ضعفاً) هل هناك فرق بين الدرجة والضعف في الحديثين؟ أهل العلم حقيقة بذلوا جهوداً كبيرة في الجمع بين هذه الألفاظ منها: ١. لا منافاة بين ذكر الكثير مع ذكر القليل فقد ذكر سبعاً وعشرين في حديث وفي آخر خمساً وعشرين فمفهوم العدد عند الأصوليين والفقهاء مفهوم ضعيف لا يعتدون به. (قول النووي والشافعي وجماعة من أهل العلم).

	٢. أن النبي ﷺ نزل عليه الوحي بالقليل فقيل له كما في حديث أبي هريرة (تفضل صلاة الجماعة صلاة الفذ بخمس وعشرين ضعفاً) ثم أعلمه الله تعالى بالزيادة في حديث ابن عمر الذي رواه عنه فقال ﷺ: (تفضل صلاة الجماعة صلاة الفذ بسبع وعشرين). ٣. أن هذا يختلف باختلاف المصلين حسب صلاته وخشوعه وحرصه وتبكيره لصلاة الجماعة فيكون أجره سبعاً وعشرين والذي دونه في الفضل والخشوع تكون صلاته خمساً وعشرين درجة. ٤. بعضهم ذكر حديث روي عن النبي ﷺ قال: (صلاة الجماعة تعدل صلاة الفذ بخمس وعشرين جزءاً) ورد في بعض الروايات خمساً وعشرين جزءاً قيل أن الجزء أقل من الدرجة ولذلك كانت سبعاً وعشرين درجة أعلى من خمس وعشرين جزءاً وهذا القول فيه ما فيه من الضعف. ٥. بعض أهل العلم قال أن "الجزء أي الضعف" في الدنيا، والدرجة في الآخرة. ٦. بعضهم قال خمساً وعشرين جزء في السريَّة وسبع وعشرين جزء في الصلاة الجهرية. ٧. قال بعضهم أن صلاة الجماعة لا تكون سبعاً وعشرين إلا إذا كان المسجد بعيداً عنك وخطاك كانت أكثر إلى المسجد وإذا لم توجد هذه الأوصاف كانت الصلاة بخمس وعشرين درجة. ٨. قال بعضهم هذا يكون باختلاف المكان فصلاة الرجل في المسجد جماعة بسبع وعشرين درجة وصلاته جماعة في بيته أو في سوقه بخمس وعشرين درجة وهذا القول فيه شيء من الضعف. ٩. قال بعضهم هذا يكون باختلاف الصلاة فصلاة الفجر والعشاء لأنها ثقيلة على المنافقين فهي بسبع وعشرين درجة وبقية الصلوات بخمس وعشرين درجة. ١٠. قال بعضهم صلاة البريد "أي الفجر والعصر" بسبع وعشرين درجة وبقية الصلوات بخمس وعشرين درجة. ١١. قال بعضهم أن هذا راجع إلى عدد الجماعة فإذا كان عدد الجماعة كثير كان أجر الصلاة سبعاً وعشرين وإذا كان عدد الجماعة قليل كان أجر الصلاة خمساً وعشرين.

الحديث الثاني

عن أبي هريرة ﷺ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: (صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسة وعشرين ضعفاً، وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى المسجد لا يخرجه إلا الصلاة، لم يخطُ خطوةً إلا رفعت له بها درجة، وحُطَّ عنه خطيئة، فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه مادام في مصلاه: اللهم صلِّ عليه، اللهم اغفر له، اللهم ارحمه، ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة)

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وأحمد ومالك والشافعي وأبو عوانة وابن حبان

صلاة الرجل في جماعة	هل الألف واللام مقصودة أم أن الرجل والمرأة على حدٍ سواء؟ الصحيح أن الرجل والمرأة على حدٍ سواء.	
حكم صلاة الجماعة	القول الأول	أن صلاة الجماعة واجبة وجوباً عينياً على كل مسلم قادر حاضر وهو أظهر الأقوال وأصحّها وأقواها، وأدلتهم: • قال تعالى (وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ) لهذه الآية عدة وجوه: ▪ أن الله عز وجل أمرهم في صلاة الخوف أن يصلوها جماعة. ▪ أن الله عز وجل لم يرخص للطائفة الثانية بترك الجماعة مع صلاة الأولى لأنها واجبة وجوباً عينياً قال تعالى (وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ) لما كانت فرض عين وجب على جميع الجيش أن يصلي وجب على الطائفة الأولى جزء من الصلاة وعلى الطائفة الثانية جزء من الصلاة فدل على وجوبها على جميع أعيان المسلمين سواء كانوا خائفين أو غير خائفين مسافرين أو مقيمين على حدٍ سواء ▪ أن الله أمر بها مرتين (فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ) (وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ). • قال تعالى (يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ {٤٢} خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ {٤٣}) فالنبي ﷺ فسَّر الداعي والمنادي بأنه لا يكون إلا بالصلاة في المسجد وذلك أن عبد الله بن أم مكتوم جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام والسباع ولا أجد قائداً يلائمني، أفتجد لي رخصة؟ فقال رسول الله ﷺ (نعم)، فلما ولّى عبد الله بن أم مكتوم دعاه النبي ﷺ فقال له: (أتسمع النداء)، وفي بعض الروايات (أتسمع المنادي) قال: نعم ، قال ﷺ: (لا أجد لك رخصةً) أخرجه أصحاب السنن. • قال تعالى (وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ وَارْكَعُواْ مَعَ الرَّاكِعِينَ) فالله عز وجل أمر المصلين أن يركعوا مع الراكعين ولا تتم الصلاة على الوجه الذي أمر الله عز وجل إلا إذا أداها المصلي على الوتيرة التي تكون مع الجماعة في المساجد التي بنيت لذلك. • عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال (أثقل الصلاة على المنافقين صلاة الصبح وصلاة العشاء ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا) ثم قال ﷺ (ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم آمر بحطب فيحتطب ثم أخالف إلى رجال لا يشهدون الصلاة فأحرّق عليهم بيوتهم بالنار) وهمته ﷺ بحرق بيوتهم إنما على ترك واجب متعين على كل مسلم وهو الذي تناولته العقوبات الشرعية وهو ترك الواجبات وقد يحتج علينا لماذا امتنع النبي ﷺ عن عقوبتهم إلا لكونها ليست واجبة وجوباً عينياً؟ نجيب عليهم فنقول امتنع ﷺ لسببين: ▪ ترك عقوبة هؤلاء لأنه قد ثبت عنه ﷺ أنه قال: (لا يحرّق بالنار إلا رب النار) فهنا العقوبة بالنار لا تجوز لأي رجل كان ولهذا امتنع عنها النبي ﷺ وترك الأمر وهو الهم بالتحريق. ▪ ما ورد في هذا الحديث في رواية عند بعض أهل الحديث أنه قال: (لولا ما في البيوت من النساء والذرية لحرّقت عليهم بيوتهم بالنار ما هم بمسلمين ما هم بمسلمين) هذا اللفظ الأخيرة ضعيفة. • أن عبد الله بن أم مكتوم جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام والسباع ولا أجد قائداً يلائمني، أفتجد لي رخصة؟ فقال رسول الله ﷺ (نعم)، فلما ولّى عبد الله بن أم مكتوم دعاه النبي ﷺ فقال له: (أتسمع النداء)، وفي بعض الروايات (أتسمع المنادي) قال: نعم ، قال ﷺ: (لا أجد لك رخصةً) وفي رواية (فأجب). فعلق ﷺ وجوب صلاة الجماعة بسماع النداء فكل من سمع النداء وجب عليه أن يجيب الداعي. • حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه ﷺ فيما روي عنه قال: (من سمع النداء فلم يمنعه من اتباعه عذر لم تقبل منه الصلاة التي صلاها) الحديث أخرجه أبو داوود وابن حبان والدار قطني. في هذا الحديث سأل ابن عباس بعد ذلك ما العذر؟ قال: خوفٌ أو مرض. الشاهد من هذا الحديث أنه لا يقال أن الصلاة لا تقبل إلا إذا كان ترك

		واجباً متعيناً عليه. • أن ابن مسعود ﷺ قال (من سره أن يلقى الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن فإنهن من سنن الهدى وإن الله شرع لنبيكم سنن الهدى وإنكم لو صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ولو أنكم تركتم سنة نبيكم لظللتم وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ويرفعه بها درجة ويحط عنه بها سيئة) ثم قال: (ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافقٌ معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف). هذا الدليل يعتبر كالإجماع من الصحابة على وجوب صلاة الجماعة. • أن أبا سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أكبرهم أو فليؤمهم أحدهم وأحقهم بالإمامة أقرؤهم). وجه الدلالة ولو كانت صلاة الجماعة لا تجب لما أمرهم النبي ﷺ في قوله (فليؤمهم أحدهم). • لم يُحفظ عنه ﷺ أنه صلى صلاة لوحده إلا في مرض موته الذي توفي منه ﷺ. • لم يُنقل عنه ﷺ أنه صلى في بيته منفرداً حتى في سفره كان يصلي في جماعة بل حتى إذا فاتته الصلاة عن وقتها كما حصل ذلك في الخندق حين شغلهم المشركون عن الصلاة الوسطى (صلاة العصر) صلاها بأذان وإقامة في جماعة. • حديث أبي قتادة ﷺ في الصحيحين أنه ﷺ فاتتهم صلاة الفجر لتعبهم في الليل وقد أمر ﷺ بلالاً ﷺ أن يرقب لهم الفجر حتى لا يذهب عنهم وغفل بلال ﷺ ونام من التعب فما استيقظوا فكان أول من استيقظ رسول الله ﷺ وعمر ﷺ ثم قام النبي ﷺ وقال ارتحلوا ثم ارتحلوا ثم أذنوا وتوضئوا فصلوا صلاة الصبح في مكان آخر جماعة. • حديث أبي هريرة ﷺ أن (رجلا خرج من المسجد بعد ما أذن المؤذن فقال: (أي) أبو هريرة؟ أما هذا فقد عصى أبا القاسم) ولو كان المرء مخيرا في ترك الجماعة وإتيانها لم يجز أن يعصي من تخلف عما لا يجب عليه.
	القول الثاني	قول الأحناف والمالكية أنها سنة مؤكدة وبعضهم قال أنها فرض كفاية، وأدلتهم: ١. حديث عبد الله بن عمر في قوله ﷺ: (صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة) وحديث أبي هريرة في قوله ﷺ: (صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بخمسة وعشرين ضعفاً). فقالوا لا يمكن أن يقع التضعيف أو التفضيل إلا إذا كانت صلاة الجماعة في البيت الفذ وحده جائزة وصلاته في المسجد جائزة. الرد عليهم أن أهل العلم لم يقولوا أن صلاة المنفرد في بيته غير صحيحة بل قالوا إنها صحيحة ولكنه يأثم بتركه الجماعة. ٢. قالوا أن الذي صلى في بيته معذورا فإن صلاته صحيحة وله الأجر التام. الرد عليهم نقول أنه يؤجر على أصل الثواب وأصل العمل أما التضعيف فلا يشترك فيها مع من صلى في الجماعة في المسجد. ٣. قوله ﷺ (وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) الرد عليهم غاية ما في هذا الحديث أن الله عز وجل جعل الأرض لهم مسجداً فأي مكان لهم أن يصلوا فيه إلا ما خصه الشارع بنهي عن الصلاة فيه كالمقبرة والحمام...ألخ. ٤. أنه (رأى رجلين في مسجد الخيف جلسا خلف الناس بعد الصلاة فقال: ما بالكما؟ قالا: صلينا في رحالنا يا رسول الله. فقال: إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما المسجد جماعة فصليا معهم تكن لكم نافلة) فقالوا أن إقراره ﷺ لهما صلاتهما في الرحال بأنها صلاة جائزة. الرد عليهم الرجلين كانا في مسجد الخيف بمنى والمعلوم أن منى تتعدد فيها الجماعة فلا يطالبون كما يطالب المقيم من ناحية وأيضاً الرجلين لما قالا صلينا في رحالنا يحتمل أنهما صليا جماعة والمسافر مطالب بالجماعة إذا كان يسمع النداء فإذا كان المسافر لوحده صلى مع جماعة المسلمين وإن كان المسافرين مجموعة صلو في أي مكان حسب الأرفق بهم.
	القول الثالث	بعض أهل العلم قال أن المقصود أن صلاة الجماعة التفضيل هنا راجع إذا صلاها في بيته أو في سوقه جماعة أي أن التفضيل وقع بين جماعة وجماعة لا بين جماعة وفرد وهذا القول عليه ما عليه لأنه ﷺ قال في حديث عبد الله بن عمر في قوله ﷺ: (صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة) قال الفذ أي الفرد ولم يقل الجماعة.
مسائل		• الخَطوة "بالفتح" هي واحدة الخطوات وهي سير الأقدام وأما الخُطوة "بالضم" فهو المسافة بين القدمين أثناء المشي. وهذا هو القول الذي رجحه بعض أهل العلم منهم الحافظ ابن دقيق رحمه الله تعالى. • صلاة الملائكة على بني آدم: في بعض الروايات تفسيرها أنها تقول اللهم اغفر له، اللهم ارحمه. • عطاء بن أبي رباح والحسن البصري والأوزاعي وأبو ثور،والإمام أحمد والشافعي قال (وأما الجماعة فلا أُرخِّص في

	تركها إلا من عذر). • **حديث (لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد) هذا الحديث ضعيف لا يثبت عن النبي ﷺ وإن كان معناه صحيح.** • **ابن المنذر في كتابه (الأوسط) الذي يذكر فيه الإجماعات غالباً ذكر باب (ذكر حضور الجماعة على العميان وإن بعدت منازلهم عن المسجد ويدل على أن شهود الجماعة فرض لا ندب).** • **يقول ابن المنذر (لا أُرخص لمن قدر على صلاة الجماعة في ترك إتيانها إلا من عذر وإن تخلف أحدٌ فصلاها منفردا لم تكن عليه إعادتها صلاها قبل الإمام أو بعده إلا صلاة الجمعة فإن من صلاها ظهرا قبل صلاة الإمام كان عليه إعادتها لأن إتيانها فرض) وهو قول عطاء وطاووس وأحمد.** • **قول الظاهرية مثل (داوود الظاهري وابن حزم الظاهري) وبعض أهل العلم منهم شيخ الإسلام ابن تيمية أن صلاة الجماعة كونها فرض عين فهي شرطا في صحة الصلاة فعلى هذا قالوا إن صلاة الرجل في بيته إذا لم يكن له عذر فإنها غير صحيحة.ودليلهم قوله ﷺ (من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر).** • **القول الصحيح: أن صلاة الجماعة فرض عين ولكن لو أداها في بيته معذوراً أو غير معذور فإن صلاته صحيحة، فإن كان معذوراً كتب له الأجر كاملاً، وإن كان غير معذور لم يكتب له إلا صلاة واحدة.**

الحديث الثالث

عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال (أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلا فيصلي بالناس ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار والذي نفسي بيده لو يعلم أحدهم أنه يجد عرقا سمينا أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء) أخرجه البخاري ومسلم	
أثقل الصلاة على المنافقين	أي أن الصلاة كلها ثقيلة عليهم والعياذ بالله ولكن أثقل شيء عليهم العشاء والفجر وذلك لأنها وقت نوم الأوائل
ولقد هممت	الهم هو بداية العزم ثم يعزم لكنه ﷺ لم يعزم لأنه لا يحرّق بالنار إلا رب النار.
لا يشهدون الصلاة	الألف واللام هنا للعهد الذهني والمقصود صلاة الجماعة.
والذي نفسي بيده	هذا قسم منه ﷺ يقسم بربه عز وجل ونستفيد من هذا أنه يجوز للإنسان أن يحلف ويكثر الحلف تعظيماً لله عز وجل.
لو يعلم أحدهم	أي المنافقين
أنه يجد عرقا سمينا	العرق هو العظم الذي عليه لحم.
مرماتين حسنتين	المرماتين هو اللحم الذي يكون بين ظلفي الشاه والظلفين هما اللذان في رأس الشاة الذي هما الفكين يعني عظم الفكين يكون عليه لحم خفيف يسير والمعنى أن المنافقين عندهم الدنيا أعظم من الأجر العظيم المترتب على هذه الصلاة.
صلاة المرأة	
حكم صلاة المرأة في بيتها	الصحيح في حق المرأة أن تصلي في بيتها ، ولو صلت في جماعة فصلاتها صحيحة والدليل: أن النبي ﷺ خاطب فقال كما في الصحيحين ما جاء عن ابن عمر مرفوعا قال (إذا استأذنت نساؤكم بالليل في الصلاة فائذنوا لهن) وفي رواية عند أبي داود وأحمد مرفوعاً (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات) ومعنى تفلات أي غير متطيبة أو متبرجة.
أيهما أفضل صلاة المرأة في بيتها أم في المسجد؟	الصحيح أن صلاتها في بيتها أفضل، والدليل: • قوله ﷺ كما صح عن أحمد في حديث أم سلمة (خير مساجد النساء قعر بيوتهن). • عن أم حميد الساعدية ﷺ أنها قالت يا رسول الله إني أحب أن أصلي معك فقال (قد علمتُ ولكن صلاتك في بيتك خير لك من صلاتك في حجرتك، وصلاتك في حجرتك خير لك من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خير لك من صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك معي) أخرجه أحمد والطبراني فدل هذا الحديث على أنه كلما كانت المرأة أبعد عن الأنظار وأكثر ستراً كانت صلاتها أفضل.
هل يشرع لجماعة النساء إذا كن مجتمعات إن يصلين جماعة؟	اختلف فيه أهل العلم والصحيح أنه إذا فعلن ذلك أحيانا فلا حرج، أما أن يفعلن على وجه الدوام فإنه لم ينقل عن أمهات المؤمنين رضي الله عنهم ذلك وقد كن يجتمعن.
صلاة المسافر	
حكم صلاة المسافر؟	الصحيح أنه مطالب بأداء الصلاة في جماعة المسلمين فإن معه جماعة وهو في رحله فإن أهل العلم اختلفوا: ١. من أهل العلم من قال إن كانوا يستمعون النداء فلا بد أن يجيبوا لقوله ﷺ (من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له إلا من عذر) ولم يخصص النبي ﷺ المقيم أو المسافر والكلام عام. ٢. من أهل العلم من قال بأنهم يفعلون الأرفق بهم ما لم يكن هذا ريبة أو سوء ظن بهم. ٣. من أهل العلم من قال إن كانت إقامتهم تطول (يعني تزيد عن ٣ أيام) فإنهم يجب عليهم أن يصلوا في المسجد حتى لا تكون هناك ريبه من أهل الحي. ٤. من أهل العلم من قال إن كانوا يريدون أن يسافروا فلا حرج أن يصلوا في بيوتهم، ولو صلوا في المسجد وتجمعوا فلا حرج عليهم.
صلاة قيام رمضان	
حكم صلاة قيام رمضان ؟	• صلاة المسلمين في جماعة برمضان سنة مشروعة بالاتفاق، فإذا كان صلاة الشخص في بيته أخشع له وأكثر بعداً عن الرياء ونحو ذلك فصلاته في بيته أفضل أما إذا كانت صلاته في بيته لا تزيد عن صلاته في المسجد أو ربما قلت في عدد الركعات أو الطول ونحو ذلك فصلاته في الجماعة أفضل بالاتفاق من صلاته ببيته.

• من أهل العلم من قال ومنهم شيخنا (ابن عثيمين) أن صلاته في المسجد جماعة على كل الأحوال أفضل من بيته بسبب ثبوت ذلك بحديث (من قام مع إمامه حتى ينصرف كتب له قيام ليلة).	

هل لو صلى في جماعة وهو مقيم وهو في بيته لأي سبب من الأسباب هل يكتب له أجر الجماعة التي ذكرها النبي ﷺ؟

حديثه ﷺ (صلاة الرجل في جماعة تفضل صلاته في بيته وفي سوقه بخمس وعشرين درجة) يشير إلى أن صلاة الجماعة الأجر التام إذا صلت في المساجد، وأن الحديث يدل على أن الفضل يتناول المساجد ولا يتناول غيرها أما من صلى في غير المساجد فيرجى له ولكن المسألة ليست موضع اتفاق بين أهل العلم بل هو خلاف كبير بينهم.

الحديث الرابع

عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: (إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً أجمعين) أخرجه البخاري ومسلم وأصحاب السنن	
إنما جعل الإمام ليؤتم به	إنما أداة حصر أي إنما شرع الإمام أن يكون إماماً متقدماً على الناس في الصلاة من أجل أن يأتم به الناس فيصلوا بصلاته وينضبطوا بما يفعله ولهذا أكد النبي ﷺ هذا بقوله (فلا تختلفوا عليه) وفي بعض الروايات (فلا تركعوا ولا تسجدوا قبله) وفي بعض الروايات (فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود).
المخالفة أو الاختلاف على الإمام في الصلاة يكون على عدة أنواع	١. أن يكون الاختلاف بالمسابقة (يركع قبل أن يركع ويسجد قبل أن يسجد وهذه محرمة بالاتفاق بين أهل العلم عند الأئمة الأربعة). ٢. أن يكون الاختلاف بالتخلف عنه أي التأخر (إذا سجد الإمام يسجد المأموم ولكنه يتأخر وهذا محرم على الصحيح من كلام أهل العلم أو أن يركع الإمام فيتأخر المأموم فلا يركع حتى يكون الإمام قد رفع وهذا التأخر بالركن وهو محرم) ٣. أن يكون الاختلاف عليه بالموافقة (أن المأموم يركع مع إمامه بحيث أن الإمام يركع والمأموم يركع معه تماماً وهي مكروهة كراهة تحريم وفاعلها لا تبطل صلاته عند جماهير الخلف والسلف وهي أخف من "المسابقة والتخلف") ٤. الحالة الصحيحة التي لا يكون فيها اختلاف هي المتابعة له (إذا سجد يسجد وإذا ركع يركع وإذا سلم يسلم وهذا هو المشروع والصحيح).
الحديث روي بألفاظ عديدة منها	(إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد وإذا سجد فاسجدوا وإذا صلى قاعداً فصلوا قعوداً أجمعين) : • اللهم ربنا لك حمد. • اللهم ربنا ولك الحمد (رواية عن أبي داوود) • ربنا لك الحمد هذه الألفاظ الواردة كلها ثابتة عن النبي ﷺ والمكلف الأفضل له أن يقول هذا تارة وهذا تارة ولكن لا يلفق لا يأتي بلفظين جميعاً ولكن يأتي بلفظ واحد في مكان واحد (مثل في الركعة الثانية يأتي بلفظ آخر وهكذا). من أهل العلم من رجح أن قوله (اللهم ربنا ولك الحمد) أفضل لأنها جمعت بين الدعاء والثناء على الله سبحانه وتعالى.
مسائل	• أهل العلم متفقون على وجوب متابعة الإمام متابعة كاملة وأن جميع أفعال الصلاة تكون كلها متابعة للإمام إلا قول (آمين) بعد قول الإمام (ولا الضالين) فيقولها المأموم مقارناً لقول الإمام هذا هو الموضع الوحيد الذي يجوز فيه موافقة الإمام ويشرع بها مَد ورفع الصوت كما ثبت عن أصحاب النبي ﷺ أنهم إذا أمَّنوا يضج المسجد ولهم صوت قوي في المسجد. • أهل العلم جميعاً اتفقوا على تحريم مسابقة الإمام عمداً أو سهواً سواء كانت هذه المسابقة في الأقوال أو في الأفعال ولكن الساهي لا إثم عليه، والدليل قوله ﷺ (أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل رأس الإمام أن يحول الله صورته صورة حمار أو وجهه وجه حمار أو رأسه رأس حمار) هذا وعيد والوعيد بالمسخ لا يكون إلا باقتراف ذنب كبير، ويستثنى من ذلك أصحاب الأعذار الذين لا يستطيعون البقاء بالركن أكثر من لحظات مثلاً رجل أصابه وجع شديد برأسه فإنه لو رفع قبل الإمام فإنه معذور ولكن نقول له إذا جاء هذا الركن في الركعة التي بعدها فأومئ إيماءً ولا تسابق إمامك فالركوع والسجود لا يجب عليك مادمت معذوراً. • لو صلى أحد مع الإمام وكبر تكبيرة الإحرام قبل تكبيرة الإمام أو موافقة له فإنه باتفاق العلماء صلاته باطلة.
لو سابق المأموم إمامه هل تبطل صلاته أو لا تبطل ؟	• القول الأول: لا تبطل. (قول الجمهور) • القول الثاني: تبطل (قول الظاهرية ورواية عن أحمد واختيار شيخ الإسلام وابن عثيمين) قالوا لأن الأصل في النهي في حديثه ﷺ يقتضي الفساد والبطلان، (وهذا هو القول الراجح)
التخلف أو التأخر عن الإمام	التأخر عن الإمام على نوعين: ١. تخلف في الركن: مثل إذا سجد الإمام يسجد المأموم ولكنه يتأخر.

	٢. تخلق بالركن: أن يركع الإمام فيتأخر المأموم فلا يركع حتى يكون الإمام قد رفع.
لو تأخر المأموم عن إمامه هل تبطل صلاته أو لا تبطل ؟	• القول الأول: لا تبطل. (قول الجمهور) • القول الثاني: تبطل (قول الظاهرية وأحمد وشيخ الإسلام)
أحكام قول (سمع الله لمن حمده) وقول (ربنا ولك الحمد)	
المنفرد	اتفق أهل العلم على أن المنفرد يجب عليه أن يقول (سمع الله لمن حمده) ويقول بعدها (ربنا ولك الحمد) ولو ترك أحدهما سهواً يجب عليه سجود سهو أما إن تركها عامداً بدون تأويل فصلاته باطلة.
الإمام	• الصحيح من كلام أهل العلم أنه يجب على الإمام أن يقول (سمع الله لمن حمده) ويقول بعدها (ربنا ولك الحمد). • الشافعي قال أن الإمام يكتفي بالتسميع (سمع الله لمن حمده) فقط.
المأموم	• الصحيح من كلام أهل العلم أن المأموم يقول (ربنا ولك الحمد) فقط. • الشافعي قال أن المأموم يقول (سمع الله لمن حمده) ويقول بعدها (ربنا ولك الحمد).
صلاة المأموم قاعداً وإمامه يصلي قاعداً	
القول الأول	المالكية قالوا إن صلاة الإمام قاعداً لا تصح مطلقاً لأن القيام ركن والركوع ركن والسجود ركن وإذا كان الإمام لم يتم هذه الأركان فإنه لا تصح صلاته وهو إمام وإنما تصح صلاته وهو منفرد، دليلهم قوله ﷺ (لا يَؤُمَّنَّ أحدٌ بعدي جالساً) الرد عليهم هذا الحديث ضعيف جداً لا يثبت عنه ﷺ.
القول الثاني	الحنفية والشافعية قالوا أن صلاة العاجز من الأئمة جائزة عند القيام ويصلي الناس خلفه قياماً وجوباً، دليلهم أنه ﷺ لما أصابه عذر صلى جالساً وصلى أبو بكر ﷺ خلفه قائما والناس تأتم بصلاة أبي بكر ﷺ.
القول الثالث	أهل الحديث عموماً وأحمد قالوا أن الإمام وإن صلى قاعداً أو لم يتم الركوع والسجود بعذر فإنا نصلي خلفه قعوداً كما أمرنا ﷺ وهذا هو القول الصحيح. بعض أهل العلم فصل في هذا القول: • إن كان الإمام ابتدأ الصلاة قائماً ثم طرأ عليه العذر فإن المأمومين يستمرون بالصلاة كما حصل لأبي بكر ﷺ لما صلى به النبي ﷺ فإنه ابتدأ المأموم صلاته قائماً فلذلك أكملها قائما والنبي ﷺ جالس. • إن كان الإمام ابتدأ الصلاة جالساً فإنه يجب علينا أن نصلي جلوساً خلفه مباشرة.

الحديث الخامس

أن معاذ ﷺ (كان يصلي مع النبي ﷺ العشاء الآخرة ثم يأتي إلى مسجد قومه فيصلي بهم العشاء قال الراوي:فكان يصلي بهم العشاء الآخرة فكانت له نافلة وكانت لهم فريضة) أخرجه البخاري وغيره

عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال (إذا أمَّ أحدكم الناس فليخفف فإن فيهم الصغير والكبير والضعيف وذا الحاجة وإذا صلى وحده فليصلِّ كيف يشاء) أخرجه البخاري ومسلم

أن النبي ﷺ جاءه رجل فقال: يا رسول الله إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا قال ابن مسعود ﷺ: فما رأيت رسول الله ﷺ غضب في موعظة قط أشد مما غضب يومئذٍ ، فقال: (أيها الناس إن منكم مُنَفِّرين فأيكم أمّ الناس فليوجز فإن من ورائه الصغير والكبير وذو الحاجة) أخرجه البخاري ومسلم

عن أنس ﷺ قال (ما صليت خلف إمام قط أخف صلاةً ولا أتم صلاةً من رسول الله ﷺ) أخرجه البخاري ومسلم

حالات صلاة المفترض خلف المتنفل والعكس	القول الأول: يجوز للمتنفل أن يصلي خلف المفترض والمفترض يصلي خلف المتنفل بلا فرق وهو قول (الشافعي وأحمد وابن قدامة وشيخ الإسلام وابن باز وابن عثيمين والألباني). القول الثاني: لا يجوز ولا يجزىء صلاة أحدهما بالآخر إماماً، ودليلهم: ١. أن الرسول ﷺ قال (إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه) قالوا فكانت النية من أعظم الأشياء فنحن لا نختلف عن الإمام حتى بالنية. الرد عليهم أن النبي ﷺ فسر عدم الاختلاف عليه قال (فإذا كبر فكبروا وإذا ركع فأركعوا) وذكر ﷺ الأفعال الظاهرة والأقوال الظاهرة ولم يذكر الأمور الباطنة بدليل أنك تصلي خلف الإمام في الصلاة الجهرية أو الصلاة السرية فلا يلزم أن تدعو كدعائه ولا أن تقرأ في الصلاة السرية بل تقرأ بما شئت والقراءة جزء من الصلاة فلماذا لا نتأسى بالإمام فيها خاصة.
هل يجوز للمأموم أن يقطع صلاته إذا نابه شيء في الصلاة ؟	الصحيح من كلام أهل العلم الجواز لكن لا يجوز له أن يفعل ذلك إلا لعذر وإذا قطعها وجب عليه أن يستأنف متى مازال العذر وهذا هو القول الصحيح من كلام أهل العلم أنه لابد للمأموم أو لغيره ممن يقطع الصلاة أن يعود فيصلي ودليل هذه المسألة أن الصحابي الجليل الذي كان يصلي مع معاذ ﷺ وكان معاذ يطول عليهم ماذا فعل ذلك الصحابي قطع صلاته وصلى لوحده، فلم ينكر عليه النبي ﷺ.
ما حكم قطع الصلاة إذا شرع فيها	محرم لا يجوز إلا عند الحاجة والعذر ولابد أن يكون هذا العذر مما لا تندفع الحاجة بما هو أدنى منه: الصورة الأولى: لو كنت تصلي وطرق عليك أحدٌ الباب وألحّ عليك بالطرق لا حرج امش وأنت تصلي سواء كانت الباب أمامك أو خلفك أو عن يمينك أو يسارك انحرف واذهب وافتح الباب وارجع صل كما كنت. الصورة الثانية: الرجل الذي كان يصلي مع معاذ انصرف فصلى في ناحية المسجد كما جاء في رواية مسلم فصلى لوحده فهو نوى مفارقة الإمام وأتم صلاته منفرداً هذه أخف الدرجات فقد انزوى لم يقطع صلاته قطعاً كاملاً انحرف فكان في الصف قائماً فلما رأى معاذاً أطال خرج وكمل صلاته ونوى أن يكون مفترضاً فصلى وحده. الصورة الثالثة: أن يقطع الصلاة بالكلية فيصليها ويسلم منها ثم يذهب ويصلي ويعيد الصلاة في مكان آخر أو في المسجد أو في غيره وإن كان يقول لا تفعل ذلك في المسجد إذا نابك شيء حتى لا يظن الناس بك شراً أي أنك لا تريد هذا الإمام وتقع مشاكل ولكن اذهب وصلِّ في بيتك أو إذا زال عذرك وجئت للمسجد ووجدت جماعة صلِّ معهم.
مسائل	• الصلاة التي لا خشوع فيها كالثوب الخرق كما جاء في بعض الأحاديث والروايات. • تأخير صلاة العشاء إلى الثلث الأول من الليل أفضل من تقديمها في أول الثلث. • من السنة يخفف الإمام على المأمومين الصلاة ولا يطيل عليهم فإن الإطالة تثقل عليهم وذهب أهل العلم إلى أن الإطالة على المأمومين حتى يضجروا أمرٌ محرم. • إذا كان المأمومين مع إمامهم يحبون الإطالة كأن يكون حسن الصوت فلا حرج أن يطيل الإمام كيفما اتفق. • كان هديه ﷺ في الغالب الأعظم أنه كان إذا صلى صلاة الصبح يطيل فيها فكان يقرأ فيها بطوال المفصّل، ويقرأ في المغرب بقصار المفصّل ويقرأ في العشاء والظهر والعصر بأواسط ذلك. • ثبت عنه ﷺ أنه قرأ مرة بالأعراف في المغرب وكان ﷺ ربما قرأ بالمعوذتين بصلاة الفجر وما ذلك إلا لأن النبي ﷺ يراعي الحال التي هو عليها.

الحديث السادس

عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ (يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا –وَفِي رِوَايَةٍ: سِنًّا– وَلَا يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ)رواه مسلم وهذا الحديث المخرج في الصحيحين.

عن مالك بن الحويرث قال: قال لي النبي ﷺ ولصاحبي (وإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكما وليؤمكما أكبركما) أخرجه البخاري ومسلم

مراتب تقديم الإمام	الأقراء لكتاب الله ثم الأفقه ثم الأقدام هجرة ثم الأكبر سناً ثم إن أتفقوا في كل ما سبق يقترعون. ذكر بعض الفقهاء مراتب أخرى قالوا (الأقرأ – الأفقه – الأقدم هجرة – الأكبر سناً – الأتقى والأورع – الأشرف نسباً – الأجمل وجهاً) وهذا الكلام من الفقهاء لا دليل عليه وهو ضرب من التفصيل الذي لا داعي له !!
ما المراد بأقرئهم لكتاب الله	أختلف أهل العلم في ذلك: ١. قال بعض أهل العلم أي كثرة الحفظ يعني من يحفظ عشرة أجزاء يقدم على من يحفظ خمسة أجزاء. دليلهم حديث عمر بن أبي سلمة قال (وليؤمكم أكثركم قرآنا) فهم أسلموا جميعاً وجاءوا يتعلمون من النبي ﷺ في سفرة واحدة فأراد النبي ﷺ أن يأمرهم بذلك حتى يقول لهم صلوا لأن كلهم تعلموا ومستوى حفظهم متقارب جدا فقال ﷺ (وليؤمكم أكثركم حفظا) لأن قراءتهم متقاربة في الجودة فكانوا يقدمون الأحفظ. ٢. قال بعض أهل العلم أي الأتقن قراءة والأقل لحناً وإن كان محفوظه أقل من غيره. دليلهم لما كان النبي ﷺ يدفن شهداء أحد ﷺ كان يقول (قدموا أكثرهم حفظا قدموا أكثرهم أخذا للقرآن) فالصحابة ﷺ كانوا يتكلمون بلسان العرب الفصيح ولم يكن أحد منهم يلحن أصلاً لا في كلامه ولا في كلام الله عز وجل فهم إذا كانوا أكثر حفظاً فهم متساوون في قوة القراءة وجودتها. الخلاصة: يقدم الذي لا يلحن على الذي يلحن، والذي لا يلحن وأكثر حفظا على الذي لا يلحن وأقل حفظاً وهذا هو القول الصحيح.
هل يقدم الأقرأ أم الأفقه وهو الأعلم بالسنة ؟	القول الأول: هو قول (أبوحنيفة ومالك والشافعي) يقدم الأفقه لكتاب الله ودليلهم: ١. القدر الذي يحتاج إليه في الصلاة قدر مضبوط، وأما الفقه فإنه واسع ويحتاج فيه أشياء كثيرة فتقديم الأفقه مطلب وأساس لأنه يخشى على الصلاة أن يحصل فيها نقص أو خلل سببه عدم فقه ذلك الإمام ولو كان حافظا قارئا، فقدموا الأفقه على الأقرأ. الرد عليهم هذا الدليل مخالف للنص فالنبي ﷺ رتب فنحن لا نخالف. ٢. أن النبي ﷺ قدم في الصلاة لما مرض قدَّم أبا بكر مع أنه قال وأقرأ أمتي للقرآن الكريم يعني أقرؤهم أبي بن كعب فلماذا لم يقدم أبي بن كعب في الصلاة قالوا إن هذا دلالة على أن الأفقه مقدم على من دونه. الرد عليهم أن النبي ﷺ قدم أبا بكر لأن أبا بكر كما قال النبي ﷺ (يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر) ولأن هذه إمامة عظيمة فيتقدم فيها من هو أحق بها من جهة العدالة والتقوى والورع والخوف من الله. ٣. قالوا إن الحديث خرج مخرج الغالب وهو أنه لما رتب رسول الله ﷺ أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة. الرد عليهم أن كونهم يكونون متساويين فيدل على أن مهما كان لن يكون هنا تساوي في الفقه فهنا تساوي دقيق، لابد أن يكون هناك واحد أفقه من الآخر ثم أننا نجد من الصحابة من كان يقرأ القرآن ولكن لم يكن ذا فقه به وأيضاً ما الفائدة من ترتيب الرسول ﷺ في هذه الحالة. القول الثاني: هو قول (أحمد وعدد من المحققين) أن تقديم الأفقه على الأقرأ غير صحيح وإنما لابد أن يكون الإمام يعرف أحكام الصلاة كأي مسلم يصلي لابد أن يعرف أحكام الصلاة وإذا كان إمام يعرف أحكام الإمامة أما أن يكون فقيها يعرف في السنة مطلقا لا، وإنما هذا في المفاضلات فقط فلما يفاضل بين إمام وآخر. الخلاصة: القول الصحيح إذا كانوا في القراءة سواء فيقدم الأفقه.
مسائل	• الإمام الراتب يقدم ولو كان من يصلي خلفه أفضل منه. • السلطان الأعظم الذي هو الحاكم الوالي على المسلمين سواء كان خليفة أو ملك أو غير ذلك إذا حضر، هو أولى بالصلاة ولو كان هناك إماما راتبا في المسجد لأنه هو الوالي ولكن إذا أناب أحدا فإنه يصلي.

الحديث السابع

عن ابن عباس ﷺ يقول (بِتُّ عند خالتي ميمونة فقام النبي ﷺ يصلي فقمت وصليت معه، –وفي بعض الروايات– فقمت عن يساره فأخذ رسول الله ﷺ برأسي –وفي بعض الروايات أخذ بأذني وفي بعض الروايات أخذ بِعَضُدِي وفي بعض الروايات أخذ بمنكبي– من ورائي فجعلني عن يمينه) رواه الجماعة أي البخاري ومسلم وأبو داوود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.	
من هي خالة عبدالله بن عباس	هي ميمونة بنت الحارث الهلالي وأخت أم الفضل الهلالية التي هي أم عبدالله بن عباس وزوجة العباس بن عبدالمطلب.
لماذا النبي ﷺ أدار ابن عباس من وراء ظهره ولم يدره من أمامه	الوجه الأول: يقول أهل العلم فعل النبي ﷺ دل على أنه لا يجوز أن يمر بين يدي المصلي أثناء صلاته أحد لا مأموماً ولا بهيمةً ولا صغيرًا ولا كبيرًا. الوجه الثاني: ابن عباس الآن كبَّر ودخل مع الإمام ﷺ وهو في الصلاة فبتكبير المأموم ودخوله في الصلاة يحرم عليه أن يتقدم على إمامه لو تقدم المأموم على إمامه من غير حاجة فيكون عند قول كثير من أهل العلم مبطل للصلاة. هذان سببان ذكرهما أهل العلم وكلاهما وجيه، وإن كان الأول وهو المرور بين يدي المصلي هو الأقرب والأقوى لأن مسألة تقدم الإمام على إمامه في الصلاة مسألة فيها خلاف، وسيأتي أن الصحيح أنه يجوز ذلك عند الحاجة أو الضرورة، إذا لم يجد المأموم مكاناً يصلي به فليصلّ ولو أمام الإمام كما اختار ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية
الحركة في الصلاة	• ثلاث حركات متوالية في الصلاة تبطل الصلاة وهو المشهور عند الأحناف وعند الشافعية (في أواسط أصحاب المذهب) وقال به بعض أهل العلم من الحنابلة والمالكية. • الحركة الكثيرة المتوالية هي التي تبطل الصلاة وهذا المشهور في المذاهب الأربعة.
أقسام الحركة في الصلاة	١. الحركة الواجبة : وهي الحركة التي أوجبها الله تعالى علينا كالركوع والسجود. ٢. الحركة المندوبة : وهي الحركة التي تكون لسدِّ فُرجَة مثلاً ، وكذلك رفع اليدين في التكبير أثناء الصلاة ، فلو تركها صحة صلاته لكن من السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يرفع يديه في أربع مواضع . ٣. الحركة المباحة: هي الحركة التي مثل حك الإنسان لجسمه بشكل بسيط أو نحوه ما لم تكثر. ٤. الحركة المكروهة :هي الحركة المتوالية من غير حاجة كأن يقدم رجله اليمنى ثم اليسرى ثم يُراوح بينها. ٥. الحركة المحرمة : وهي التي نهى الله عنها أو الرسول ﷺ وتكون أثناء الصلاة؛ مثل الإقعاء أو الإلتفات السريع
مسائل	• ابن تيمية صاحب المنتقى الذي شرحه الشوكاني في نيل الأوطار فإنه إذا قال متفق عليه فإنما يعني رواه البخاري ومسلم والإمام أحمد، أما الحافظ ابن حجر في غ المرام إذا قال مُتفق عليه فيَعْني به البخاري ومسلم. • مبيت المحارم عند محارمهم لا حرج في ذلك إذا لم يكن في ذلك ضرر على من يُبات عنده. • الألفاظ الشرعية لا يجوز أن تستعمل في مقام التعليم والفُتيَا وغيرها إلا في مكانها الذي استعملت فيه حقيقة مثل عندما تقول هذا أخي فيقوم القاضي بناءاً على كلامك أنه أخوك بإعطائه نصيبه من الورث في حين أنك قصدت أنه أخوك في الإسلام وليس أخوك حقيقةً وشرعاً !! • أقل الجماعة هما اثنان والمسألة فيها خلاف بين أهل العلم والصحيح أن الاثنين يعتبران جماعة والدليل الرجل الذي دخل المسجد فوجد الصلاة قد انتهت فقال النبي ﷺ (ألاَ رجلٌ يقوم فيتصدق على هذا فيُصلي معه). • في هذا الحديث دلالة على جواز أن ينوي الإنسان الائتمام أو الإمامة فابن عباس جاء ووقف عن شماله ﷺ فأداره النبي ﷺ من وراء ظهره ونوى النبي ﷺ الإمامة أثناء الصلاة. • لو أن رجلاً كان يصلي ثم رأى جماعةً تصلي أو جاء من هو أولى منه بالإمامة فجاء فوقف عن يساره وكبَّر وقال أصلي بك إماماً فنوى ذلك الرجل الذي كان يصلي منفرداً نوى أن يكون مؤتماً فلا حرج في ذلك والدليل على ذلك أن أبا بكر ﷺ لما كان يصلي بالمسلمين جاء النبي ﷺ أثناء صلاة أبي بكر فكبر، فصار أبو بكر ﷺ يأتم بصلاة النبي ﷺ؛ فتحول من كونه إماماً إلى كونه مأموماً، ولكن الناس يأتمون بصلاة أبي بكر ﷺ. • بعض أهل العلم قال الصبي المميز هو ابن ٧ سنوات وبعض قال هو ابن ٦ سنوات وأكثر قال هو ابن ٥ سنوات. • دلّ الحديث على أن للصبي المميز موقفاً مثل موقف الكبيرسواءً بسواء لافرق في ذلك. • الصغير لو فعل محظوراً من محظورات الإحرام فإنه لا يأثم، ولا يلزم وليه أن يفعل شيئاً، لكنه يُثاب على فعله. • دل الحديث على جواز أن تُصلى النافلة في جماعة ما لم تكن على سبيل التواعد والتواصي.

	• أغلب المصنفين يعتمدون في مصطلح (رواه الجماعة) على ما قرره الحافظ عبد الغني المقدسي وغيره من أهل العلم والذي سار عليه الحافظ ابن حجر في كتابه بلوغ المرام ، أنه قال رواه الجماعة يعني بهم أصحاب الكتب الستة رحمهم الله بالإضافة إلى الإمام أحمد . • ابن تيمية رحمه الله صاحب المنتقى الذي شرحه الشوكاني في نيل الأوطار فإنه إذا قال (متفق عليه) فإنما يعني رواه البخاري ومسلم وأحمد • الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام إذا قال (متفق عليه) فيعني به البخاري ومسلم . • في كتابنا المقرر علينا المقصود بلفظة (رواه الجماعة) أي أصحاب الكتب الستة والإمام أحمد ، أما (متفق عليه) فرواه البخاري ومسلم .
إذا صلى المأموم الواحد مع الإمام فما هو مكانه ؟	اتفق العلماء جميعاً إلا سعيد بن المسيب إلى أن موقف المأموم من إمامه يكون عن يمين إمامه وأن هذه هي السنة وهو القول الصحيح وروي عن سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى أن المأموم يقف عن شمال إمامه.
موقف المأموم لو كان واحداً من الإمام في الصلاة	لو صلى المأموم أمام الإمام، فهذا بالاتفاق محرم لو صلى المأموم خلف الإمام وحده هذا بالاتفاق محرم لأنه صلى منفرد خلف الإمام. لو صلى المأموم عن يسار الإمام مع خلو اليمين فالصلاة صحيحة (ابو حنيفة ومالك والشافعي وابن تيميه والسعدي وابن عثيمين) وهو القول الصحيح ، أما الإمام أحمد فيقول ببطلان الصلاة.
موقف المأموم لو كانوا اثنين من الإمام في الصلاة	يكون موقفهما خلف الإمام، فلو وقف أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره صحت الصلاة والدليل (أن النبي ﷺ صلى بجبار وجابر ﷺ أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله ، فأدارهما النبي ﷺ وجعلهما من وراء ظهره) أخرجه مسلم
هل تصح الصلاة أمام الإمام ؟	الصلاة أمام الإمام لا تصح إلا عند الضرورة وهذا قول عامة أهل العلم فإن امتلأ المسجد كما في بعض البلاد حين تكون المساجد صغيرة لا تتسع فيضطرون للصلاة في الشوارع التي أمام الإمام وتكون متسعة، فيصلون فيها فيكون الإمام متأخراً عليهم، ففي هذه الحالة يكون الصحيح جواز وصحة الصلاة وهو قول أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وابن تيميه وابن القيم والسعدي وابن ابز وابن عثيمين والألباني
مسألة	هل يقف المأموم عن يمين إمامه محاذياً له أم يتأخر عنه قليلاً كما تقول الشافعية ؟ الصحيح أن يقف بمحاذاته أي مماثلاً له ومجاوراً له تماماً ولا يجوز له أن يتأخر عليه قليلاً لأن السنة المحاذاة ، والدليل على هذا أن ابن عباس رضي الله عنه "فقمت إلى جنبه"، فقوله: فقمت إلى جنبه يدل على المحاذاة، وفي بعض الروايات "فقمت بحذائه".

الحديث الثامن

عن أبي بكرة ﷺ قال عن نفسه: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو راكع فركعت قبل أن أصل إلى الصف، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال لي النبي ﷺ (زادك الله حرصاً ولا تَعُدْ) رواه البخاري وزاد أبو داود فيه :(فركع دون الصف ثُم مشى إلى الصف) أخرجه البخاري وأبود داوود والنسائي وأحمد والبيقهي

في بعض الروايات أن النبي ﷺ سأل أيكم الذي ركع دون الصف ثم دخل في الصف فقال أبو بكرة: أنا يا رسول الله فقال له النبي ؟ زادك الله حرصاً ولا تعد.

لفظة (لا تعد) اختلف في ضبطها	لا تَعُد	من العودة إلى الشيء بعد تركه أو بعد فعله مرة قبلها
	لا تُعِد	من الإعادة أي لا تُعِد الركعة التي فعلت فيها ما فعلت
	لا تَعِدُ	أي لا تجري ولا تسرع في المشي.
	الصواب أن ضبط اللفظة هي (لا تَعُد) أي لا تعُد إلى ماذا يا أبا بكرة؟ على أقوال هي: ١. قال بعض أهل العلم لا يعود ويكرر هذا الخطأ مرة ثانية سبب ذلك أنه كبر تكبيرة الإحرام وهو خارج الصف. ٢. قال بعض أهل العلم أي لا تعد إلى الإبطاء عن المجيء إلى الصلاة فإن إبطاءك عن المجيء إلى الصلاة خطأ. ٣. قال بعض أهل العلم أي لا تَعُد إلى فعلك هذا بأن تركع دون الصف وتدخل وتمشي حتى تدخل في الصف. ٤. قال بعض أهل العلم أي لا تعد إلى الإسراع للصلاة بل الواجب عليك إتيانها بسكينة. أقرب المعاني هو أن لا تعد إلى أن تركع دون الصف وتدخل وتمشي حتى تدخل في الصف. تنبيه : والصحيح: الضبط الأول وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم (لا تعُد) أي من العودة لفعلك السابق المخالف للسنة.	
مسألة	ما حكم صلاة المأموم خلف الصف يعني جاء رجل إلى المسجد فوجد الإمام يصلي بالناس فلما رأى الإمام راكعاً قال أنا ستفوتني الركعة الآن فصلى في الصف الثاني لوحده وكبر، الله أكبر وركع ؟ القول الأول: جمهور أهل العلم أن صلاته صحيحة وهو قول (أبو حنيفة ومالك والشافعي ورواية عن أحمد). القول الثاني: بعض أهل العلم قال أن صلاته باطلة لأن النبي ﷺ قال (فإنه لا صلاة لمنفردٍ خلف الصف). القول الثالث: من صلى منفرداً خلف الصف مع العذر فإن صلاته صحيحة ومع غير العذر صلاته غير صحيحة (وهو القول المشهور عن الحنابلة وابن تيمية وابن القيم والسعدي وابن باز وابن عثيمين والألباني) وهو القول الصحيح.	
لو جئت المسجد والإمام يوشك أن يركع ولم تجد مكان في الصف	١. قال بعض أهل العلم يجذب واحداً المصلين في الصف ليصلي معه وهذا الفعل غير جيد فلا يؤخذ بهذا القول. ٢. إن كنت تعلم أنه لن يأتي غيرك ولا يوجد مكان في الصف فإنه لا مانع أن تتقدم وتصلي عن يمين الإمام لكن إذا كان سيأتي بعدك واحد فتصلي منفرداً خلف الصف حتى لو مضى شيئاً في صلاتك وأنت منفرد فلا حرج عليك وصلاتك صحيح لأنه سيأتي أحد يصلي معك لاحقاً. ٣. إذا كان في الصف فرجة أو يستطيع أن يُراص الصف حتى وإن فاتته ركعة أو ركعتين لا يضر يقول تراصوا يرحمكم الله ويدخل بينهم ولهذا نزل في التفسح إنما نزل في الصلاة كما قال الإمام أحمد.	
مسائل	• لا يجوز للإنسان أن يأتسي بأبي بكرة في هذا الفعل على سبيل الاختيار فيأتي إذا شاهد الناس راكعين قال الله أكبر وركع ومشى على هيئة الركوع حتى يدخل في الصف. • الحركة اليسيرة والمشي اليسير في الصلاة لا يبطله على الصحيح فأبي بكرة كبر ودخل في الصلاة ثم مشي. • إقرار النبي ﷺ لأبي بكرة بالاعتداد بالركعة دليل على أن فاتحة الكتاب تسقط عند العجز عن قراءتها سواء العجز الذاتي للشخص أو العجز بسبب الزمان أي تضيق عليه الوقت مثل إذا صليت خلف إمام يستعجل في القراءة. • لو كبر شخص تكبيرة الإحرام وهو راكع لم تجزئه هذه التكبيرة وعليه فإن هذه الصلاة لا تصح. • العمل لا يكون مقبولاً إلا إذا: ١.كان خالصاً لوجه الله. ٢.صواباً على سنة رسول الله ﷺ.	
حالات الركوع دون الصف	١. رجل ركع دون الصف ثم رفع من الركوع ولم يدخل في الصف بعد فالصحيح بطلان صلاة هذا الرجل. ٢. رجل ركع دون الصف ودخل في الصف وهو راكع فهذا مدرك للركعة شريطة أن يكون معذور. ٣. رجل ركع دون الصف ودخل في الركعة لكن بعد أن رفع الإمام رأسه من الركوع فهذا عند جمع كبير من أهل العلم أن صلاته باطلة لكن إن كان معذور فإن الصلاة لا تبطل ولكنه فعل خلاف السنة.	

الحديث التاسع

عن أبي هريرة ﷺ قا: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا) رواه الجماعة إلا الترمذي أي البخاري ومسلم وأبو داوود والنسائي وابن ماجه وأحمد روي هذا الحديث من حديث أبي قتادة ﷺ أيضاً (إذا أتيم الصلاة فعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا) متفق عليه جاءت رواية أخرى فيها (ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا).	
إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة	أي لا تجروا ولا تسعوا إلى الصلاة.
وعليكم السَّكينةَ	ضبط القرطبي: السَّكينةَ بالفتح وهو منصوب على الإغراء أي أوصيكم بالسكينة والمراد بها الطمأنينة وترك العجلة. ضبط النووي: السكينةُ جعلها من باب أنها جملة حالية، أي والسكينةُ حالكم حين مجيئكم أن تكونوا على سكينة.
الوقـار	شيء لازم للمشي بالسكينة، وهو يعني الهيبة والسمت الحسن أثناء المجيء.
الفرق بين وما فاتكم (فأتموا / فأقضوا)	الإتمام يدل على أن الذي أدركته أنا مع الإمام هو أول صلاتي، وأما إذا قلنا فاقضوا فإن الذي أدركته أنا مع الإمام هو آخر الصلاة لا أولها. مثال: أليس السنة في الركعتين الأوليين من العشاء الجهر بالفاتحة وسورة لو جئت إلى الإمام وهو في الركعة الثالثة من صلاة العشاء وأدركت معه الركعة الثالثة فصليت أنت بالنسبة لك الركعة الأولى والثانية التي هي الثالثة والرابعة بالنسبة للإمام يشرع لك أن تتابع الإمام ولا تجهر بشيء فإذا قمت تقضي صلاتك الآن تكملها إن قلنا أن ما أدركته هو أول صلاتك فإنك تصلي الركعتين التي تقضيهما تصليهما سراً ولا تجهر فيهما ولا تقرأ فيهما بسورة لأن هذه سنة في حقك أن الركعتين الأخيرتين في العشاء ليس فيها جهر ولا فيها سورة بعد الفاتحة. أما إن قلنا أن الجهر أن الذي أدركته مع الإمام هو آخر صلاتك فإنك إذا سلم الإمام ستقوم وتقضي أول صلاتك التي فاتتك فنقول لك في هذه الحالة يشرع لك أن تجهر بالفاتحة وبسورة من سور القرآن،هذا باعتبار أنك أدركت آخر صلاتك طيب فعليه يكون الإدراك هنا الإدراك إدراكاً الصحيح يعني أنه بمعنى فأتموا. الخلاصة أن الذي يدركه المأموم مع إمامه هو أول صلاته لا آخرها فتحمل رواية (فاقضوا) على رواية (فأتموا).
بماذا تدرك صلاة الجماعة	القول الأول: قول جمهور أهل العلم أن الجماعة تدرك بأقل جزء من الصلاة. دليلهم قوله ﷺ (فما أدركتم فصلوا) كلمة ما موصولة أي الذي عموماً وهي مطلقة عامة فنعم الجزء الأخير من الصلاة والجزء الأول والجزء الأوسط وكله. القول الثاني: قول المالكية ورواية عن أحمد وابن تيمية وابن باز وابن عثيمين والألباني أن الجماعة لا تدرك إلا بإدراك ركعة كاملة. أدلتهم: ١. أنه ﷺ قال في صلاة الجمعة (من أدرك ركعة فليضف لها أخرى ومن لم يدرك ركعة فليصلها أربعاً). ٢. أنه ﷺ قال (من أدرك ركعة من صلاة الصبح فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من صلاة العصر فقد أدرك العصر) رواه مسلم الخلاصة والقول الراجح أن إدارك صلاة الجماعة يكون بإدراك ركعة. مسألة: ذهب أهل العلم إلى أن المسافر لو أدرك مع الإمام الراتب المقيم أدرك معه التشهد فقط فإنه لا يجوز له فإنه يجب عليه أن يصلي الصلاة تماماً يصليها أربعاً لأنه أدرك جزء من الصلاة لكن وجب عليه أن يصليها مثل صلاة إمامه لأنه مأمور بالاقتداء به. وكنا لو أدرك ركعة، وبعض أهل العلم قال لا لو أدرك التشهد فإنه يصلي صلاة مسافر لأنه فاتته الجماعة. والقول الأول هو الأصح
مسائل	• الصلاة لها أذانان: أذان يعني يكون على شرف أو مرتفع وهو ما يسمى اليوم بالمنارة أو بمكبرات الصوت والإقامة تسمى الأذان الثاني. • دل هذا الحديث على أن الإقامة يشرع فيها رفع الصوت الذي يسمع أهل المسجد فقط ولهذا لا يشرع للإقامة أن تكون بمكبر الصوت أو تكون على شرف كما يفعل اليوم بل هذا خلاف السنة. • بعض الناس إذا دخل المسجد والإمام جالس أو بين السجدتين لا يدخل معه في الصلاة وهذا خطأ فالنبي ﷺ قال ما أدركتم فصلوا أي ما أدركتم من الصلاة ولو شيئاً يسيراً لا بد أن تدخل مع الإمام. • لو جاء المأموم والإمام في التشهد الأخير والمأموم يظن أن معه جماعة ستأتي ويصلي معهم جماعة ثانية نص ظاهر الحديث أنك تدخل مع الإمام وتصلي وهو الأقرب للصواب أما شيخنا ابن باز لو أخر الصلاة وصلى في

	جماعة أخرى كاملة فإنّه يدرك فضل الجماعة.

الحديث العاشر

	عن عائشة ﷺ أن النبي ﷺ قال: (أول ما فرضت الصلاة ركعتين فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر، وفي بعض الروايات وأتمت في صلاة الحضر) حديث متفق عليه. وللبخاري وفي رواية (ثم هاجر رسول الله ﷺ ففرضت أربعًا وأُقِرَّت صلاة السفر على الأول) واللفظ للبخاري. وفي رواية زاد الإمام أحمد (إلا المغرب فإنها وتر النهار، وإلا الصبح فإنها تطَوَّل فيها القراءة). عن أنس ﷺ قال: (كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو فراسخ صلى ركعتين) رواه مسلم عن ابن عباس ﷺ قال: (أقام النبيّ ﷺ تسعة عشر يومًا يَقصُر الصّلاة) وفي لفظ (أقام بمكة تسعة عشر يومًا) رواه البخاري وفي رواية لأبي داود (سبعة عشر) وفي أخرى (خمسة عشر).
ما حكم لو صلى المسافر في السفر الصلاة أربع ركعات ؟	القول الأول: (وهو قول أحمد واهل الظاهر) قالوا لا تقبل منه الصلاة. القول الثاني: (وهو قول الأحناف والمالكية والشافعية) قالوا أن القصر سنة والإتمام جائز ودليلهم: ١. قوله تعالى (فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة) يعني أنه ليس عليكم إثم فهي رخصة. ٢. ما ثبت في السنة أن المسافر إذا صلى خلف مقيم فإنه يصلي خلفه أربعاً. ٣. فعل الصحابة ﷺ أنهم أتموا خلف عثمان ﷺ فعثمان ﷺ تأول في مكة في حجة حجها فبدل أن يصلي ركعتين صلى أربعاً فلو كانوا يرون أن صلاة المسافر لا تجوز أربع ركعات لما صلوا خلفه. القول الثالث: (وهو قول ابن قدامة وابن تيمية والسعدي وابن باز وابن عثيمين) الصحيح من كلام أهل العلم أن صلاة السفر تكره أن يصليها أربع ركعات ومن فعل ذلك فقد فعل خلاف السنة وهو آثم لكن صلاته صحيحة، وهذا هو الوسط .
مسائل	• الصلاة فرضت في السنة الثانية من البعثة في مكة وكانت صلاته ﷺ ركعتين في كل الصلوات المفروضة. • المسافر الواجب في حقه أن يصلي ركعتين لا يزيد على هذا وذلك على سبيل الوجوب لا الاستحباب والدليل: ▪ قال تعالى (فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) ولهذا لما سأل عمر ﷺ النبي ﷺ عن ذلك قال إنه كان ذلك خشية فتنةَ الأعداء لنا ولكن بعد أن استقر الأمر هل نقصر فقال ﷺ: (صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته). ▪ حديث عائشة (أول ما فُرضت الصلاة ركعتين فأقرت صلاة السفر وأتمت صلاة الحضر). ▪ الإجماع، ولهذا قال ابن عمر ﷺ كما في الصحيحين صحبت رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وفي رواية وعثمان فكانوا يصلون الرباعية ركعتين. • القصر في الصلاة مشروع باتفاق العلماء بالإجماع قالوا بأن المسافر إذا خرج من بيته إلى أن يعود. • قد فرضت من فوق سبع سموات ليس بوحي وإنما على الرسول مباشرة تعظيماً لشأنها، فلما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم جعلها الله أربعاً في الظهر والعصر والعشاء، وأقرت صلاة الفجر والمغرب على ما هي عليه. • الثابت في السنة عنه ﷺ أنه كان يقصر الصلاة في ٤ بُرُد (٤ برد = ١٦ فرسخ = ٤٨ ميل = ٧٦٨٠٠ متر = ٧٦ كيلو و ٨٠٠ متر) ويعتبر (٨١ كيلو) أقصى ما ذكر في القصر.
أقوال أهل العلم في مسافة القصر	القول الأول: لا تقصر الصلاة إلا في أربعة بُرد يعني في (٨١ كيلو) كحد أقصى لا يجوز أن يقصر دونها. القول الثاني: ذهب المحققون من أهل العلم إلى أن السفر لا يُحَدُّ بمسافةٍ معينة بل إنه يرجِعُ إلى العُرف (وهو قول ابن قدامة وابن تيمية وابن القيّم والسعدي وابن عثيمين وابن باز والفوزان والألباني) ودليلهم قوله ﷺ (السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومته فإذا قضى أحدكم نهمته فليعجل إلى أهله) أخرجه البخاري. يعني السفر تعب ومشقة فإذن الصحيح أن السفر مقرون بالمشقة والتعب ،فما أطلق عليه الناس سفرًا عرفًا كان له القصر.

من الحلقة الثانية والعشرون حتى الحلقة الثلاثون

كتاب الزكاة		
الزكاة	لغةً	• إما مأخوذة من الطهارة والطُّهرة، قال تعالى (خذْ من أموالهم صدقةً تطهرهم وتزكيهم بها) صدقة أي الصدقة الواجبة لأن في باب الزكاة تطلق الصدقة ويراد بها الزكاة، وتطهرهم من جهة أنها إما تطهر النفس من الذنوب والمعاصي وهذا هو الظاهر، وإما أن تكون بمعنى أنها تطهر النفس من البخل. • إما مأخوذة من النماء، قال ﷺ (ما نَقَصَ مال من صدقة قط ، بلْ تزده) فلذلك كان من معاني الزكاة النماء، لأنها متعلقة بأموال من طبيعتها أنها تنمو وتزداد أو يكون المعنى لأن أجورها تضاعف.
	اصطلاحاً	حق معلوم في مال معلوم يجب بشروطه
حكم الزكاة		واجبة باتفاق المسلمين وقد دلّ على ذلك الكتاب والسنة والإجماع. • قال تعالى (وَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ). • عن ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ (بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله ،وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام) أخرجه البخاري ومسلم من جحد وجوب الزكاة فقد كفر ومن جحد إخراجها بخلاً وكراهية فإنه يجب على ولي الأمر أن يأخذها منه عنوة كما قال ﷺ لما ذكر له فلان منع الزكاة فقال ﷺ: (إنا آخذوها وشطر ماله، معها عزمة من عزمات ربنا) أي تؤخذ منه عنوة ثم يأخذ شطر المال أي نصفه.
فوائد الزكاة		١. تحقق إسلام الرجل وتخرجه من كونه واقعًا في المحظور الشرعي وهو الكفر والعياذ بالله إن جحد، أو بَخِل يُعزَّر ويكون تحت العقوبة الشرعية الشديدة في الدنيا والآخرة. ٢. كونه يخرج الزكاة يدل على أنه يحب الله ورسوله ويفعل الأوامر الشرعية فيؤديها. ٣. الزكاة تزكي أخلاق المزكي من وجوه كثيرة، يكفي منها الشُّح والبخل. ٤. الزكاة تشرح الصدر. ٥. الزكاة تُلحق المؤمن بكمال الإيمان فإنها من أركان الدين ولا يتحقق الدين إلا بها. ٦. الزكاة سبب لدخول الجنة كما قال ﷺ (أيّها الناس أفْشوا السّلام ،وأطعموا الطعام ،وصِلوا الأرحام، وصَلّوا بالليل والناس نيام،تدخلوا الجنة بسلام) فإطعام الطعام هو جزء من إخراج الزكاة. ٧. الزكاة سبب للتكافل الاجتماعي. ٨. الزكاة تطفئ غضب الرب فإن الصّدقة عمومًا تطفئ غضب الرب كما جاء في الحديث (وصدقةُ السّر تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء) والصدقة إذا أطلقت يراد بها الزكاة والصدقة المستحبة على حدٍ سواء. ٩. الصدقة والزكاة تطفئ ثورة الفقراء الذين يشعرون بالحرمان. ١٠. الصدقة أو الزكاة تمنع الجرائم المالية كالسرقة. ١١. الزكاة سبب من أسباب تَعلُّمِ شرع الله عز وجل. ١٢. الزكاة تنمي المال وتطهره، قال ﷺ (ما نَقَصَ مال من صدقة قط ، بلْ تزده). ١٣. الزكاة سبب في الخيرات قال ﷺ (وما منع قوم زكاة أموالهم إلا بلوا بجور السلطان ومنعوا القطر من السماء). ١٤. الزكاة نجاة من النار ومن حرها يوم القيامة والعياذ بالله لقوله ﷺ (كل امرئ يوم القيامة في ظل صدقته). ١٥. الزكاة تدفع ميتة السوء، قال ﷺ (وصدقة السر تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء). ١٦. الزكاة تعالج البلاء، قال ﷺ في حال الصدقة (أن الدعاء والصدقة يعالجان البلاء الذي ينزل من السماء).
فائدة		• يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (ينبغي أن يكون المال عند المسلم في يده لا في قلبه) لأنه إذا طُولِب بالمال قال خذوه أما إن كان في قلبه يصعب عليه أن يخرجه. • قال ﷺ (وصدقة السر تطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء) وفي بعض الروايات (والصدقة تطفي الخطيئة كما يطفئ الماء النار) هذا لفظ حديث صحيح في سنن الترمذي

الحديث الأول

عن ابن عباس ﷺ أنه قال (لما بعث النبي ﷺ معاذً إلى اليمن قال له إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإن هم أجابوك لذلك فأعلمهم –وفي بعض الرويات فأخبرهم– أن الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة فإن هم أجابوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم ثم قال له ﷺ وإياك وكرائم أموالهم واتقِ دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب)أخرجه البخاري ومسلم في بعض الروايات في الصحيح في البخاري وغيره قال (وليكن أول ما تدعوهم إليه أن يعبدوا الله) وفي رواية (أن يوحدوا الله ولا يشركوا به شيئا)	
هل الكفار مخاطبون بفروع الشريعة	القول الأول: ليسوا مخاطبين بفروع الشريعة إذ أنه لو كانوا مخاطبين بفروع الشريعة لقال النبي ﷺ فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وأن يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة. القول الثاني: القول الصحيح أنهم مخاطبون بفروع الشريعة وأصولها ويؤاخذون عليها.
هل الزكاة حق في المال أم على صاحب المال ؟	القول الصحيح الذي عليه جمع كبير من جماهير أهل العلم سلفاً وخلفاً أن الزكاة تجب في عين المال لا تتعلق بالمزكي نفسه رجلاً كان أو امرأة، صغيراً كان أو كبيراً، حرا أو عبداً وما إلى ذلك تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم والدليل: ١. لأن الرسول ﷺ قال افترض عليهم صدقة في أموالهم فهي فريضة متعلقة بالمال. ٢. أن عائشة ﷺ كان لها أيتام تليهم فكانت تخرج زكاة أموالهم ومن المعلوم أن اليتيم لا يكلف. ٣. أن عمر ﷺ قال (من ولي من أموال اليتامى شيئاً فلينمها لهم لا تأكلها الصدقة) ولم يعلم له مخالف من الصحابة وهذا يعتبر إجماع منهم.
يجوز نقل الزكاة من بلد إلى بلد في حالتين	الحالة الأولى: أن يقع في ناحية من نواحي المسلمين فاقة شديدة يتعين إنقاذهم عاجلا كأن يحصل مثلا فيضانات. الحالة الثانية: إذا كان للإنسان فقراء في بلده يعني مثل الأخوة الذين يعملون في بعض البلاد فإن زكاته تجب عليه وهو هناك في بلده فيدفع المال لهم. أما جمهور العلماء فيطلقون المنع من نقل الزكاة من بلد إلى بلد وهذا قول قوي إلا أن الحالتين لهما عناية شديدة.
مصارف الزكاة الثمانية	(إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله)
مسألة مهمة	قال (فترد في فقرائهم) هل نقتصر على صنف واحد وهم الفقراء أم أن المصارف الثمانية يدخلون في ذلك ؟ القول الأول: ذهب جمهور أهل العلم إلى جواز الاقتصار على صنف واحد وهو القول الصحيح، وادلتهم: ١. حديث معاذ ﷺ الذي معنا عندما أرسله ﷺ إلى اليمن. ٢. قال تعالى (إن تبدوا الصدقات فنعمَّا هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم). ٣. أن قبيصة بن ذؤيب ﷺ جاء إلى النبي ﷺ فقال له ﷺ (أقم عندنا يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها) أخرجه مسلم ولفظ أن النبي ﷺ هنا أنه إذا جاءته الصدقة كلها سيؤتيها قبيصة وهو فقير أي صنف واحد. القول الثاني: الشافعية يقولون يجب أن تعمم الأصناف في الزكاة على المصارف الثمانية. القول الثالث: ذهب بعض أهل العلم إلى أنه يجوز أن نقتصر على صنف واحد كما هو مذهب الجمهور لكن يشترط أن يكون ثلاثة أشخاص فأكثر يعني لا نعطي فقيراً واحداً بل ثلاثة فأكثر. القول الرابع: ذهب بعض أهل العلم إلى أنه يجب أن تعمم الأصناف وكل صنف لا بد أن يكون ثلاثة.
مسائل	• قالت عائشة يوما للنبي ﷺ كما جاء في الصحيح يا رسول الله ابن جدعان كان يقري الضيف ويحمل الكل ويعين على نوائب الدهر ويعين الضعيف فهل ذلك نافعه كان يعمل فماذا قال لها النبي ؟ قال لها (لا، إنه لم يقل يوما ربي اغفر لي خطيئتي يوم الدين) أي أنه لم يؤمن بالله عز وجل. • معنى قوله ﷺ (وإياك وكرائم أموالهم) كرائم الأموال هي المال العزيز المال النفيس عند أهله الكريم هو النفيس والشيء الطيب فلا تأتي إلى صاحب الإبل فتأخذ أطيب إبله وهكذا. • مكث معاذ ﷺ هناك في أهل اليمن ولم يعد إلا بعد وفاة النبي ﷺ.

الحديث الثاني

يقول أنس ﷺ أن أبا بكر الصديق ﷺ كتب له (هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله ﷺ على المسلمين، والتي أمر الله بها رسوله: في كل أربع وعشرين من الإبل فما دونها الغنم، في كل خمس شاة، فإذا بلغت خمساً وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض أنثى، فإن لم تكن فابن لبون ذكر، فإذا بلغت ستاً وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها بنت لبون أنثى، فإذا بلغت ستاً وأربعين إلى ستين ففيها حقة طروقة الجمل، فإذا بلغت واحدة وستين إلى خمس وسبعين ففيها جذعة، فإذا بلغت ستاً وسبعين إلى تسعين ففيها بنتا لبون، فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل، فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون، وفي كل خمسين حقة، ومن لم يكن معه إلا أربع من الإبل فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها. وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة شاةٍ شاةٌ، فإذا زادت على عشرين ومائة إلى مائتين ففيها شاتان، فإذا زادت على مائتين إلى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه، فإذا زادت على ثلاثمائة ففي كل مائة شاة، فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاةً شاةٌ واحدةٌ فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها، ولا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية، ولا يخرج في الصدقة هرمة، ولا ذات عوار، ولا تيس إلا أن يشاء المصدق. وفي الرقة في مائتي درهم ربع العشر، فإن لم تكن إلا تسعين ومائة فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها. ومن بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة، وليست عنده جذعة وعنده حقة فإنها تقبل منه، ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهماً، ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة، وعنده الجذعة، فإنها تقبل منه الجذعة، ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين) رواه البخاري

عن معاذ بن جبل ﷺ (أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن فأمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعاً أو تبيعة ومن كل أربعين مسنة ومن كل حالم ديناراً أو عدله معافر) رواه الخمسة واللفظ لأحمد وحسنه الترمذي وأشار إلى اختلاف في وصله وصححه ابن حبان والحاكم إذا هو حسن أو صحيح بمجموع طرقه

يرجى مراجعة جدول نصاب البهائم في أخر الملخص

تسمية بهيمة الأنعام بهذا الاسم	لأنها لا تتكلم مأخوذة من الإبهام وهو الخفاء وعدم الإفصاح أو الكلام، فالأصوات التي تخرج منها هي أصوات جبلية فطرية كسائر الحيوانات لا تعقل معانيها.
الأموال الزكوية	الأموال الظاهرة: كبهيمة الأنعام وهي (الإبل والبقر والغنم فقط) ويلتحق بالغنم الضأن والماعز والأبل لا فرق بين من كان لها سنام أو سنامين. الأموال الباطنة: كزكاة النقدين أو عروض التجارة أو غيرهما.
	بهيمة الأنعام، النقدان، عروض التجارة، الخارج من الأرض وهي الزروع والثمار، الذهب والفضة، الركاز
مسائل	• كان أنس ﷺ رسولاً من أبي بكر ﷺ إلى البحرين لجباية الصدقة. • الغنم لا تجزئ في الأضحية والهدي إلا عن شخص واحد. • الإبل يشترك فيها مثلاً سبعة في الأضحية وفي الهدي، والبقر يشترك سبعة في الأضحية والهدي.
في زكاة الإبل والبقر والغنم يجزئ الذكر عن الأنثى في ٣ مواضع	١. في البقر إذا بلغت ثلاثين يجزئ التبيع أو التبيعة. ٢. ابن لبون مكان بنت مخاض لأنه أفضل منها. ٣. إذا كانت الغنم كلها ذكوراً والإبل التي عندك كلها ذكوراً ففي هذه الحالة تخرج ذكراً ولا حرج عليك في ذلك. هناك خلاف بين أهل العلم فبعضهم يقول بل يجب ما أوجب الله ورسوله ﷺ وهي بنت لبون أو حقة أو جذعة أو ما إلى ذلك ولكن من تأمل في الشرع وحكمة التشريع وجد أن الشرع لا يلزم بأمر فيه مشقة على الناس.
شروط وجوب الزكاة في بهيمة الأنعام	١. أن تتخذ هذه للدر يعني لدر اللبن وللنتاج أن تنتج يعني أن تزيد أعدادها. ٢. أن تكون سائمة وهي التي ترعى عامة الحول فإذا كانت ترعى أكثر الحول أو أكثر من النصف فإنها تسمى سائمة. ٣. أن تبلغ النصاب
(وما كان من خليطين) الخلطة نوعان	١. خلطة مشاركة: وهي الاشتراك في أصل المال، بحيث لا يتميز مالك عن مال صاحبك، فهذه زكاتكم كزكاة رجل واحد لا تؤثر فيها زيادة ولا نقص ولا يجوز تفريقها. ٢. خلطة مجاورة: وهي أن تشترك مع صاحبك في الجوار، فيكون مرعاكم واحد ومأؤكم واحد والحمى واحد والفحل واحد والمحلب واحد ونحو ذلك، ولا تجب الزكاة في خلطة المجاورة إلا بشروط: ١) أن يكونا من أهل الزكاة جميعا أحيانا قد تشارك رجل غير مسلم. ٢) أن يكون الاختلاط في نصاب الماشية.

الحديث الثالث

عن علي بن أبي طالب ﷺ أن النبي ﷺ قال له (إذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم وليس عليك شيء حتى يكون لك عشرون دينارا وحال عليها الحول ففيها نصف دينار فما زاد فبحسب ذلك وليس في مالٍ زكاةٌ حتى يحول عليه الحول) أخرجه أبو داود وابن أبي شيبة وأبو عبيد في الأموال والبيهقي في سننه من طرق عن أبي إسحاق السبيعي وهو عامر بن الهمدان السبيعي عن عاصم بن ضمرة عن علي بن أبي طالب ﷺ.

ورواه أبو داود من حديث علي من قوله.

رواه أبو داود من حديث الحارث الأعور وعاصم بن ضمرة عن علي مرفوعا إلى النبي ﷺ.

قال ابن حزم هو عن الحارث عن علي مرفوعا وعن عاصم عن علي موقوفاً كذا رواه شعبة وسفيان ومعمَّر عن أبي إسحاق وكذا كل ثقة رواه عن عاصم

هذا الحديث مداره على عاصم بن ضمرة رواه الثقات عنه لكن في بعض الروايات رواه الحارث الأعور عنه عن علي عن النبي ؟ وجعله من قول النبي ؟ ، الثقات الآخرون الذين رووه عن عاصم– كأبي إسحاق ورووه عن أبي إسحاق جماعة– إنما رووه عن عاصم بن ضمرة عن علي من قول علي وهو ما يسمى بالحديث الموقوف

إذا هذا هذا الحديث صحيح بمجموع طرقه وشواهده والأصح أنه موقوف لكن مع الشواهد والطرق يتقوى إلى درجة الصحيح لغيره

زكاة النقدين	النقد في اللغة الإعطاء والنقدان هما الذهب والفضة والأموال الورقية التي نتعامل بهما هي مقومة بهما غالبا والنقدان سمِّيا بذلك لأنهما ينقدان أي يعطيان.
شواهد لتقوية حديث علي بن أبي طالب	١. حديث أنس في المخرج في صحيح البخاري حديث قوي وحديث ثابت اعتمد عليه الأئمة في زكاة النقدين. ٢. حديث عائشة ﷺ وحديث ابن عمر ﷺ (أن النبي ﷺ كان يأخذ من كل عشرين مثقالاً فصاعداً نصف مثقال ومن الأربعين ديناراً ديناراً) رواه ابن ماجة والدارقطني ولكن في إسناده ضعف فحديث عائشة وحديث ابن عمر فيه راوٍ ضعيف وهو إسماعيل بن مجمع. ٣. حديث عمرو بن شعيب ﷺ عن أبيه عن جده –وهو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص– قال (أن النبي ﷺ قال: ليس في أقل من عشرين مثقالاً من الذهب ولا في أقل من مائتي درهم صدقة) رواه أبو عبيد والدار قطني فهذا الحديث فيه روايان ضعيفان عبد الكريم بن أبي المخارق ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى. ٤. حديث محمد بن عبد الرحمن الأنصاري وذلك في كتاب عمر الذي كتبه وفيه (فإذا بلغ "يعني الذهب" عشرين دينارا ففيه نصف دينار) أخرجه أبو عبيد. ٥. حديث محمد بن عبد الله بن جحش (أنه ﷺ أمر معاذاً أن يأخذ من كل أربعين ديناراً ديناراً ومن كل مائتي درهم خمسة دراهم) الحديث أخرجه الدارقطني وهذا الحديث فيه ضعف .
شروط وجوب الزكاة في النقدين أو في الأثمان عموما (الذهب والفضة والعملة الورقية)	١. الإسلام ٢. الحرية ٣. ملك النصاب ٤. الملك التام أو أستقرار الملك ٥. الحول
مسائل	• لا يسمى ديناراً إلا الذهب ولا يسمى درهماً إلا الفضة. • عند الأوائل كانت التقاسيم الأولى لها أوزان وكان الدرهم غالبا لا يعتمدون عليه في الوزن لأن أوزانه مختلفة أما الدينار فغالباً وزنه واحد ولذلك الدينار الإسلامي يساوي في المثاقيل عندهم (١ دينار = ٤.٢٥ مثقال) والدرهم الإسلامي كل (١٠ دراهم = ٧ مثاقيل). • أن المعتبر في الدراهم في وقتهم هو العدد وفي الذهب غالبا هو الوزن ولذلك ذهب الجمهور إلى اعتبار الوزن عموما وذهب شيخ الإسلام ابن تيمية وبعض أهل العلم إلى أن العدد مطلوب والصحيح أن الإنسان ينظر في الأحظ للفقراء فإذا كان تجب عليه الزكاة بالوزن اعتبر الوزن وإذا كانت تجب عليه بالعدد اعتبر العدد فذهب الجمهور إلى اعتبار الوزن وذهب الفقهاء إلى اعتبار العدد. • الآن نعتبر زكاة النقدين بالوزن (٥٩٥ غرام فضة) و (٨٥ غرام ذهب). • في عروض التجارة مثلا كان لك مائة ألف ريال تملكها ثم أثناء العام ربحت خمسين ألف ريال بسبب هذه المائة

	ألف فإن حول الخمسين ألفاً هو حول المائة ألف الأولى ولا تنشئ لها حولاً جديداً .
دليل وجوب الزكاة في الأثمان	عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال (وما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأُحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وظهره كل ما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضي بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار) أخرجه مسلم
مسألة مهمة	إذا عندك ٦٠٠٠ريال فحسب ٨٥غرام ذهب الزكاة تبلغ إذا كان لديك ٧٠٠٠ريال وحسب ٥٩٥ غرام فضة الزكاة تبلغ عليك إذا كان لديك ٥٠٠٠ريال، في هذه الحالة هل تزكي أم لا ؟ على خلاف بين أهل العلم من أهل العلم من يقول إنها يزكيها بأي حال لأنها وجبت عليه بإحدى النصابين ومنهم من قال إنه إن كان يزكي بالذهب دائما فنصابه نصاب الذهب وهو الغالب عند الناس. القول الراجح في هذه المسألة أن النصاب يعتبر بالأحظ للفقراء فلو كان الأحظ للفقراء هو نصاب الذهب كان نصاب الذهب هو المتعين ولو كان الأحض للفقراء بالفضة كان نصاب الفضة هو المتعين.

الحديث الرابع

عن سَمُرة بن جُنْدبٍ ﷺ قال (أمرنا النبي ﷺ أن نُخرج الصدقة مما نَعُدُّهُ للبيع) أخرجه أبو داود ومن طريق أخرجهُ البيهقي والبيهقي كثيراً ما يخرج الأحاديث من طريق الإمام أبي داود السجستاني أبو داود قال حدثنا جعفر بن سعد بن سمرةَ بن جندب قال حدثنا خبيب بن سليمان عن أبيه عن سمُرةَ وأيضاً رواه الدار قطني ورواه الطبراني عن جعفر بن سعد فالمدار كله على جعفر بن سعد. قال المقدسي في كتابه السنن هذا حديث حسنٌ غريب وأيضاً حسنه ابن عبد البر. الحديث فيه ٣ مجاهيل هم سعد بن (سمرة وخبيب بن سليمان وأبوه سليمان) عن سَمُرة بن جُنْدبٍ ﷺ قال (كان رسولُ الله ﷺ يأمُرُنا أن نُخْرج الصَّدقة منَ الذي نَعُدُّه للبيع) أخرجه أبو داود وإسنادُهُ ليّنٌ. عن حِماس ﷺ أنه قال (مرَ بعمر ﷺ فقال: يا حِماس أدِّ زكاة مالك، فقال مالي مالٌ إلا جعابٌ وأُدُم فقال: قومها قيمة ثم أدِّ زكاتها) رواه الدار قطني والبيهقي وأبو عبيد وسعيد بن المنصور وأحمد والشافعي وابن أبي شيبة وعبد الرزاق ، والدارقطني والبيهقي كلهم كل هؤلاء رووا هذا الحديث من طريق أبي عمر ابن حِماس وهو مجهول	
ما هي عروض التجارة	ما أُعد للبيع والشراء من السلع ، أياً كانت سواءً كانت ثياباً أو كانت أراضي أو بهائم فبعض الناس يربيها لا من أجل الدر والنسل وهي أحد شروط الزكاة في بهيمة أنعام، بل يتخذها للبيع والشراء فزكاته زكاة عروض التجارة.
اختلاف أهل العلم في وجوب زكاة عروض التجارة	القول الأول: (قول الجمهور) الزكاة في عروض التجارة باعتبار أنها مال نامٍ. ودليلهم حديث سمرة وأثر حِماس. القول الثاني: (قول أهل الظاهر) لا زكاة في عروض التجارة. ودليلهم: ١. ضعف أدلة وجوب الزكاة. ٢. الأصل البراءة الأصلية أي أنه لا دليل يدل على وجوب الزكاة في عروض التجارة. ٣. أنهم طعنوا في دعوى الإجماع، وتكلم فيه بعضهم كصديق حسن خان فهو غالباً ما يميل هو والشوكاني إلى القول بقول أهل الظاهر. القول الراجح قول الجمهور بإعتبار: ١. أن الأدلة التي استدلوا بها وإن كانت ضعيفة حديث سمرة وأثر حِماس فإنها تُعضد بنصوص أخرى. ٢. أنه دلت الدلائل الأخرى في السنة على إخراج الزكاة من عروض التجارة من الآثار على الصحابة ﷺ، حديث قول النبي ﷺ في البخاري لما ذكر خالد وقال (وأما خالد فقد احتبس أدراعهُ في سبيل الله فإنكم تظلمونهُ). ٣. النظر إلى مقاصد الشريعة كُلها تصب في الدلالة على وجوب إخراج الزكاة من عروض التجارة.
شروط وجوب الزكاة في عروض التجارة	١. إذا تملَّكها صاحبها بسبب مباح. ٢. أن ينوي بها التجارة.
ما هو النصاب المعتبر في عروض التجارة من ناحية الحول ؟	أبو حنيفة: يعتبر النصاب في طرفي الحول فقط. الجمهور ومالك: ينعقد الحول عندهُ على مادون النصاب فإذا كان في آخره نصاب زكاه. القول المشهور الذي يفتى به اليوم: أن العبرة في النصاب في أنه يكون جميع الحول.
كيف تُقَوَّم عروض التجارة ؟	القول الأول: (الأحناف والحنابلة) أنها تقوم بالأحظ للمساكين. القول الثاني: (الشافعي) تقوم بما أشتريت به. الخلاصة أن القول الأول هو الأحوط
هل تُخرج زكاة عروض التجارة من القيمة أو من العين ؟	القول الأول: (مالك وأحمد وأحد قولي الشافعي) تخرج من القيمة دون العين. القول الثاني: (الأحناف وأحد قولي الشافعي) أنه مُخير وهو القول الصحيح.

الحديث الخامس

عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ أن امرأةً أتت رسول الله ﷺ معها ابنةً لها وفي يد ابنتها مسكتانِ غليظتان من ذهب، فقال لها رسول الله ﷺ أتعطينَ زكاة هذا؟ قالت: لا. قال: أيسُرُّكِ أن يسوركِ الله بهما سوارين من نار) قال الراوي الذي هو عبد الله بن عمرو فخلعتهما فألقتهما إلى النبي ﷺ وقالت : هما لله ورسوله) رواهُ أبو داود والترمذي والنسائي وقال الترمذي عقب سياقهِ لهذا الحديث ولا يصح في الباب شيء

سبب الضعف : أن رواية ابن لهيعة والمثنى بن الصباح طيبةٌ في إسناد الترمذي ولهذا قال الترمذي ولا يصح في الباب شيء

سبب القوة : لكن تابعهم حجاج بن أرطأة و حسين المعلم عند أبي داود فتقوى الحديث

إذاً الحديث حسنٌ بطرقهِ وصحيح بشواهده على القول الراجح

زكاة الحُلي "على عدة أقوال"	١. مالك والشافعي وأحمد: لا زكاة فيها إلا إذا أعد للنفقة. ٢. أنس بن مالك: أن فيها زكاة سنة واحدة. ٣. أسماء وأنس بن مالك: أن فيها الزكاة إلا أن زكاتهُ عاريتهُ، يعني ما يخرج من المال مثله أو بالذهب مثله وإنما يخرج أن تعيره المرأة إلى أخواتها الآتي لا يجدن ذهباً كأن تلبسهُ في زفافها وما إلى ذلك ولا تكنزهُ عندها تجعله مكنوزاً. ٤. ابن القيم: أن فيها الزكاة وإما العارية. ٥. أبو حنيفة وأحد قولي الشافعي ورواية عن أحمد: أن فيها الزكاة إن بلغت النصاب وهو القول الراجح ، وأدلتهم: ١) قال تعالى (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۝). ٢) قال عبد الله بن عمر ﷺ كل ما أديت الزكاة وإن كان تحت سبع أرضين فليس بكنز. ٣) عن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال (ما من صاحب ذهبٍ ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا كان يوم القيامة صفحت له صفائحُ من نارٍ فأُحميَ عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبهُ وجبينهُ وظهرهُ) أخرجه مسلم ٤) الحديث الذي معنا حديث عبدالله بن عمرو بن العاص. ٥) ما رواه أبو داود من حديث محمد بن إدريس الرازي عن قال حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق قال:حدثني يحيى بن أيوب بن عبيد بن أبي جعفر أن محمد بن عمرو بن عطاء أخبرهُ عن عبد الله بن شداد بن الهادي أنه قال: (دخلنا على عائشة ﷺ فقالت: دخل علي رسول الله ﷺ فرأى في يدي فتخات من ورِق فقال ما هذا يا عائشة فقال صنعتهن أتزينُ لك بهن يا رسول الله فقال ﷺ:(أتؤدين زكاتهن) فقالت: لا أو ما شاء الله فقال ﷺ لها: هو حسبكِ من النار) أخرجه الحاكم والبيهقي والدار قطني وقال الحاكم على شرط الشيخين وقال ابن دقيق العيد إنه على شرط مسلم والحديث في الصحيح. قيل لسفيان الثوري أحد رواة الحديث كيف تزكيه؟ قال تضمهُ إلى غيره ، يعني لو كان نصابها قليل وعندها مال آخر تضمه إلى غيره فتخرج زكاته من الغير. ٦) ما رواه أبو داود قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا عتاب يعني ابن بشير عن ثابت ابن عجلان عن عطاء عن أم سلمة قالت: (كُنتُ ألبسُ ضاحاً من ذهب فقلت يا رسول الله أكنزٌ هو ؟ فقال ﷺ: ما بلغَ أن تؤدى زكاتهُ فزكي فليس بكنز) أخرجه البيهقي والدار قطني والحاكم وقال الحاكم على شرط البخاري
المسكتان	أي السوارين الكبيرين من الذهب.
الفتخات	أي الخواتم الكبيرة التي تأتي توضع على فلت الأصابع متوالية تكون ماذا ؟ تكون خواتم كبار
الورِق	أي الفضة
مسائل	• التحلي بالذهب والفضة جائز للمرأة مطلقاً وجائز للرجل في الفضة فقط. • ورد أثر عن عافية بن أيوب عن الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر ﷺ أن النبي ﷺ قال: (ليس في الحُلي زكاة) رواه البيهقي في معرفة السنن والآثار نجيب عن هذا الأثر بـ التالي: ▪ البيهقي بعد أورد هذا الحديث قال إنهُ باطلٌ لا أصلَ لهُ وإنما يروى عن جابر من قوله. ▪ أن عافية بن ايوب ضعيف ثم إنه لو فرضنا أنه موثق فالأحاديث السابقة أقوى منها وأكثر عدداً. ▪ لو فرضنا ان هذا الحديث مساوي في القوة للأحاديث السابقة فمن الأخذ بالأحوط أولى.

نصاب الزكاة في البهائم

	من	إلى	الزكاة	الدليل
نصاب الأبل يبدأ من ٥ وليس في أقل من ذلك زكاة	٥	٩	شاة	• بنت المخاض: هي أنثى الإبل التي لها سنة ولأن أمها قد حملت في الغالب. • بنت لبون: هي أنثى الإبل التي تم لها سنتان ولأن أمها قد ولدت وأصبحت ذات لبن. • الحقة: هي أنثى الإبل التي بلغت ثلاث سنوات ، ولأنها استحقت أن يطرقها الفحل من الإبل. • الجذعة: هي التي بلغت أربع سنوات ، و لأنها سقطت بعض أسنانها، أو تغيرت إلى نوع ثان.
	١٠	١٤	شاتان	
	١٥	١٩	٣ شياه	
	٢٠	٢٤	٤ شياه	
	٢٥	٣٥	بنت مخاض فإن لم تكن فابن لبون	
	٣٦	٤٥	بنت لبون	
	٤٦	٦٠	حقة	
	٦١	٧٥	جذعة	
	٧٦	٩٠	بنتا لبون	
	٩١	١٢٠	حقتان	
	إذا زاد عن ١٢٠	في كل ٤٠	بنت لبون	
		في كل ٥٠	حقه	
نصاب البقر	٣٠	٣٩	تبيع أو تبيعه	• تبيع أو تبيعه: ما تم له سنة سواء كان ذكراً أو أنثى • مسنة: مالها سنتان وهي خاصة بالأنثى ٦٠ زكاته تبيعتان | ٧٠ زكاته تبيع ومسنة | ٨٠ زكاته مسنتان
	٤٠	٥٩	مسنة	
	ثم	في كل ٣٠	تبيع أو تبيعه	
		في كل ٤٠	مسنة	
نصاب الغنم	٤٠	١٢٠	شاة	
	١٢١	٢٠٠	شاتان	
	٢٠١	٣٩٩	٣ شياه	
	ثم	في كل ١٠٠	شاه	

- ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة: ويحرم أن يفرق بين مجتمع ويجمع بين متفرق خشية الهروب من الزكاة. فلو شخص عنده ٤٠ شاة فلا يجوز أن يجعلها ٢٠ في مكان و٢٠ في آخر، حتى ينقص نصابها. ولو وجد ثلاثة أشخاص كلاً لديه ٤٠ شاة، فلا يجوز أن يجمعوها حتى تكون زكاتها شاة واحدة وفي المقابل أن الساعي في الزكاة لا يجوز لهُ أن يجبر الناس على تفريق أو تجميع حتى يأخذ زكاة أكثر من باب أولى.
- وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية: الخليطين هما الشريكين، والخلطة إما (خلطة كاملة أو خلطة مجاورة) فالخليطان إما أن تتميز أموالهم أو أن لا تتميز وعلى كل حال يجب عليهما ماداما مختلطين أنهما يخرجان الزكاة فإذا كان عندنا مثلاً من الغنم ١٢٠ لي منها ٨٠ ولصاحبي ٤٠ فإن صاحبي يرجع علي بنصف شاة عن ما أخرج من الشاة لأنه سيخرج شاة.
- ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار إلا أن يشاء المصدق: (الهرمة) هي الكبيرة التي سقطت أسنانها لا يجوز أن تخرج في الصدقة ، (ذات عَوار) العَوار التي فيها العيب أما العُوار التي فقدت إحدى عينيها والصحيح أنها العَوار بالفتح، (المصدق) بتشديد الصاد هو صاحب المال وبتخفيف الصاد هو الساعي الذي يأخذ الصدقة منك، والمعنى إذا ما وجد عندك يا صاحب المال إلا هذا فأخذها الساعي فلا حرج عليك أن تعطيه والحالة هذه.
- ومن بلغت عنده الإبل صدقة الجذعة وليس عنده جذعة وعنده حقة فإنها تقبل منه ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهما: إذا وجب في الإبل سنٌ معينة وجاء المصدق ليأخذها أو أراد المتصدق نفسه أن يخرجها فهو يبحث عن الجذعة فلم يجدها ولكن وجد الحقة وهي دون منها في السن ففي هذه الحالة يخرجها ولا نقول له اذهب واشترِ جذعة حتى تخرجها لكن أخرج الحقة التي عندك ولكن أضف إليها شاتين أو عشرين درهما مكانها وهذا ما يسمى بـ(الجبران) وهو في الإبل خاصة يعني لا يرد في الغنم ولا يرد في البقر